مجلة بنها للعلوم الإنسانية الترقيم الدولي الموحد للطباعة:(2537-0170)
العدد (2) الجزء (4) السنة (2023), (815-860) الترقيم الدولي الموحد الإلكتروني : (2537-0189)
https://bjhs.journals.ekb.eg

الذاتية الغربية وأثرها في التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي " بين مركزية الإنسان والأنثروبومورفية "

إعداد
أحمد جمال محمد علي
تحت إشراف
أ.د/ أحمد محمد البغدادي

مستخلص

في ظل الانتشار الواسع للتكنولوجيا التي تقوم على الذكاء الاصطناعي والتطبيقات التي يمكنها أن تقوم على قواعد البيانات الذاتية، أصبحت الحاجة ملحة إلى تطور البحث القانوني؛ لمعالجة الدور الذي قد يشغله الذكاء الاصطناعي في ساحة التنظيم الاجتماعي. على الأخص، فإن البحث القانوني أصبح ملتزمًا بمناقشة مقترحات تنظيم الذكاء الاصطناعي تشريعيًا. ولما كانت نشأة الذكاء الاصطناعي، وما تبعها من مقترحات تتعلق بتنظيمه التشريعي، تتميز بكونها أوربية الذاتية، فإن هذا المقال يحاول استكشاف المبادئ والأصول التي قامت عليها الجماعات الغربية؛ كي تفسر المنحى التشريعي القائم على تلك الأصول، والخاص بتنظيم الذكاء الاصطناعي، قبل الإقدام على تطبيقه في الأنظمة التشريعية غير الغربية.

الكلمات المفتاحية:

أنثروبومورفية، مركزية الإنسان، بنيوما، الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، المسئولية القانونية للذكاء الاصطناعي.

مقـــدمـــــة

إن البحث في تطور الذكاء الاصطناعي، وما أحدثه من ثورة تكنولوجية في مجال المعرفة، يجعلنا ندرك أن إدماج تلك التكنولوجيا في التنظيم الاجتماعي يمثل إيذانًا ببداية

دار المنظومة DAR ALMANDUMAH الرواد في قواعد المعلومات العربية
PGHSC 2023 2nd Annual Conference of Postgraduate Studies for Humanities Science - Benha University المؤتمر السنوي الثاني للدراسات العليا للعلوم الإنسانية بجامعة بنها
BJHS Benha Journal of Humanities Science مجلة بنها للعلوم الانسانية

عصر جديد يشكل هوية الجماعات التي تطبقه (Cui, 2020, P. xii & infra)، ويتم في ذلك استحضار الأصول التي قامت عليها كل جماعة (Cui, 2020, P. 243 & infra; Giantini, 2023)؛ كي تتمكن الجماعة من الاستعانة بها في ضبط الوضع القانوني لهذه التكنولوجيا الجديدة (Giantini, 2023).

ولما كان الذكاء الاصطناعي يتميز بذاتيته الأوربية (Riek & Howard, 2014, P. 4; Cave & Dihal, 2020, P. 690)؛ لكونه منظومة تكنولوجية تم ابتكارها في أوربا في القرن العشرين (Chesterman, 2020, P. 819; Andrikopoulou, 2023, P. 184)، فإن تدارس الأطر التشريعية التي تسعى لوضع تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي يستتبع محاولة استكشاف الأصول التي قامت عليها الجماعات الأوربية، والتي تبين لنا دوافع قيام تلك الجماعات بتطوير تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي (Chesterman, 2020, P. 832; Solum, 1992, P. 1258; Stinson, 2021).

وفي واقع الأمر، فإن مسألة الذكاء الاصطناعي أقدم من نشأة تلك التكنولوجيا نفسها؛ فلقد ظهرت عدت محاولات منذ القدم في العالم الغربي لتقديم بديل للبشر – أو خادم له – ولكن بقدرات فائقة (Hitlin, 2016, P. 11; Britannica, 2021; Schaffer, 1999, P. 126). نجد مثلًا أنه في نهاية القرن الثامن عشر تم الترويج لإنسان آلي يحمل اسم "التركي" وأنه مصمم للفوز في لعبة الشطرنج. هذه الآلة المزعومة قد فازت في الشطرنج على العديد من الشخصيات المهمة في العالم الغربي، وقتئذ، وأبرزها بنيامين فرانكلين ونابليون بونابارت. لكن هذه كانت في واقع الأمر يتم تحريكها من قبل لاعبي شطرنج محترفين (Çeltek, 2020, P. 297; Britannica, 2021).

إذًا، فإن الإطار النظري الذي يمكن صياغته؛ لدراسة الأصل الفكري الذي شكل التربة التي نمت فيها التصورات الخاصة بالذكاء الاصطناعي يدور بدرجة كبيرة حول وضع الفرد وقيمته في الحضارة الغربية (Chesterman, 2020, P. 832; Solum, 1992, P. 1258). هذا الإطار يحمل في ثناياه أطروحات يتراوح فيها الفرد بين كونه أصلًا مركزيًا للتنظيم الاجتماعي، من جانب، واعتباره امتدادًا ماديًا لقوة أكبر من جانب آخر. لذلك، فإن الحركة المادية في الحضارة الغربية تعمل على تقوية قدرات الإنسان المادي في الحضارة الغربية؛ بهدف إعادة ذلك الإنسان إلى أصله الميتافيزيقي (Negri, 2021, P. 2-4).

وعليه، فإن البحث في الأصل الفكري الذي يعد مرجعًا لدراسة الذكاء الاصطناعي هو في الأساس بحث في مجموعة من الأصول الفكرية يمكن تصنيفها باعتبارها تتراوح بين مركزية

الإنسان في التنظيم الاجتماعي، من ناحية، والنزعة الأنثروبومورفية – وهو مصطلح يعني أن الإنسان في صفاته يعد امتدادًا لقوى أكبر تحمل نفس الصفات – من ناحية أخرى (Negri, 2021, P. 2-4؛ سوبيو، 2012، صـ45–50).

لذلك، فإن البحث الذي تتم فيه مناقشة الأصول الفلسفية التي تنسج الإطار التشريعي للذكاء الاصطناعي ينبغي فيه استعراض الأصول التي قامت عليها رؤية الجماعة الخاصة بقيمة الفرد وقدراته كما تراها الحضارة الغربية. هذه الأصول هي المرجع الذي تتم صياغة إطار تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في ظلاله (Ucaryilmaz, 2021, P. 4). ودراسة هذا المرجع هي ما تؤهلنا لدراسة تأثيره في الإطار التشريعي الغربي بصورة عامة، قبل مناقشة التنظيم التشريعي الذي تم اقتراحه للذكاء الاصطناعي.

وعليه، فإن منهج الدراسة في جله استنباطي؛ فنحن في هذه الدراسة سنحاول تقطير الأصول فكرية التي تضع تأصيلًا لمفهوم الذكاء الاصطناعي عبر تحليل الأطروحات العقدية والفلسفية التي تقوم عليها الحضارة الغربية. ونحن في ذلك، سنستعين ثانويًا بالمنهجين البحثيين التحليلي والتاريخي؛ ذلك أننا سنحاول تحليل تلك الأصول الفكرية التي يمكن أن ترشدنا لغائية التشريعات المقترحة في تنظيم الذكاء الاصطناعي. وحتى نضبط تحليلنا لتلك الأصول فإننا سنحاول تتبع نشأتها التاريخية قدر الإمكان.

وعليه فإننا سنقسم هذه الدراسة إلى الآتي:

الفصل الأول: أصول الفكر الغربي وأثره على التشريع المتعلق بالذكاء الاصطناعي

الفصل الثاني: التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي

الفصل الأول

أصول الفكر الغربي وأثره على التشريع المتعلق بالذكاء الاصطناعي

ذكرنا في مقدمة هذه الدراسة أن الإطار الأكاديمي، والذي تتم فيه مناقشة الذكاء الاصطناعي، يتميز بكونه أوربي الذاتية. ويرجع ذلك بدرجة كبيرة إلى أن تطور تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي قد بدأت في أوربا في منتصف القرن العشرين؛ وبناءً عليه فإن التناول الفقهي للإطار التشريعي للذكاء الاصطناعي أضحى مرتبطًا بالفلسفة التشريعية الأوربية (Chesterman, 2020, P. 832; Ucaryilmaz, 2021, P. 4).

وبتفحص الأصل الفلسفي المحيط بمفهوم الذكاء الاصطناعي، وانعكاسه على الإطار التشريعي الذي يمكن التعويل عليه لتنظيمه، نجد أن هذا الأصل الفلسفي ينهل مفاهيمه من معين الأصول المكونة للجماعات الغربية (Sheikh et al, 2023, P. 22-23; Ucaryilmaz, 2021, P. 4)؛ فكثير من الأفكار الفلسفية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، وما نسجته من قيم قانونية، تسبق ظهور تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي نفسها.

لذلك، فإننا في هذا الفصل سنحاول في مبحث أول تلمس بعض الأصول الفكرية التي يمكنها أن تفسر لنا اهتمام الحضارة الغربية بتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، ثم نتناول في مبحث ثان استعراض أثر تلك الأصول في الفلسفة التشريعية التي تتناول الذكاء الاصطناعي، وذلك على الوجه التالي:

المبحث الأول: الأصول التي يقوم عليها الفكر الغربي والمفسرة لاهتمام الأنظمة الأوربية بتطور الذكاء الاصطناعي

المبحث الثاني: أثر الأصول التي قام عليها الفكر الغربي في الفلسفة التشريعية التي تتناول الذكاء الاصطناعي

المبحث الأول

الأصول التي يقوم عليها الفكر الغربي والمفسرة لاهتمام الأنظمة الأوربية بتطور الذكاء الاصطناعي

لا يمكن أن تتم دراسة الفكر الغربي بمعزل عن دراسة الفلسفة الإغريقية. ذلك أن الفكر الإغريقي يمثل جزءًا أصيلًا من الفكر القانوني الغربي؛ فكثيرًا من الأفكار الغربية يمكن ردها إلى أصول تتمثل في الأفكار التي ذاعت في عصر الإغريق (Miller & Biondi, 2015, P. 1).

ويقسم باحثو الفلسفة الغربية تاريخ الفكر الإغريقي إلى عصر ما قبل سقراط وعصر ما بعد سقراط (Barnes, 1982, P. 1). ويرجع السبب في ذلك إلى ما أحدثه سقراط من تغييرات جذرية في الفكر الغربي حيث ساهم في تحويل تركيز الفكر الغربي من التفسير الوحدوي الأول لنشأة الكون إلى التركيز على الفرد وإعمال التعقل لاستخلاص قيم الفضيلة الكامنة في الطبيعة (Miller & Biondi, 2015, P. 35; Melenko, 2015, P. 31).

وبالنظر إلى فلاسفة عصر ما قبل سقراط، نجد أن هناك فيلسوف في المدرسة المالطية لم يحظ بشهرة فلاسفة العصر السقراطي، رغم أهميته الكبيرة في تطور الفكر الغربي، وهو أنكسيمانس الذي قدم مفهوم البنيوما أو الروح (Kalachanis et al, 2015, P. 41; Richardson, 2018, P. 45). ولقد ساهمت أفكار أنكسيمانس في تشكل الفكر الغربي بصورة واضحة، خاصة وأن فكرة الروح كأصل للحياة قد أذابت الفوارق بين ما هو بشري وما هو غير بشري (Richardson, 2018, P. 45-46).

هذه الفكرة نجدها تتقاطع مع أفكار فلاسفة آخرين كأفلاطون. والأخير له إسهامات كبيرة في تطور الفلسفة المثالية – عبر وضعه لنظرية الأشكال – حيث ساهمت تلك النظرية في تهيئة العقل الغربي ليربط بين العالم المادي المنظور وعالم آخر مثالي لا يدرك بالحواس (Richardson, 2018, P. 118; Kelsen, 1960, P. 34-37; Plato, 2018, P. 215). وبذلك، فإن قدرات الفرد المعتاد قد تضاعفت؛ إذ أنه أخذ يرسم حدود وجوده في شقين: أحدهما مادي والآخر مثالي أو ميتافيزيقي (Sedley, 2016, P. 4-5).

وفي نفس الإطار، والذي يهدف إلى تعظيم الساحة التي يكتسب منها الفرد الغربي وجوده وممتلكاته، ظهرت أفكار أرسطو حول الإنسان السياسي، وهو المواطن الإغريقي الذكر الحر (Lindsay, 1994, P. 127; Frank, 2004, 93). هذا الإنسان السياسي، كما صوره أرسطو، يتميز عن غيره من البشر كالنساء والعبيد والأجانب؛ فهم خدم له (Lindsay, 1994, P. 134).

لذلك، فإن محورية الرجل الأبيض في الحضارة الغربية أمر متعارف عليه. تلك الفكرة تطورت حتى أخذت صورة المواطن الغربي كامل الأهلية. هذا المواطن يفترض فيه أن يتمتع بقدرات غير عادية تناسب مكانته. وعليه، فإن المنظومة الاقتصادية والاجتماعية تدور في فلكه ومن أجل تأكيد سيطرته (Mulgan, 1990, P. 98). ولقد كان تسخير الذكاء الاصطناعي واعتباره إنسان – آلي – مسخر لخدمة الرجل الأبيض امتدادًا طبيعيًا لذلك الأصل الفلسفي الذي يدور في فلك سيادة الرجل الأبيض، حتى أن بعض الباحثين وازوا بين الذكاء الاصطناعي والتنظيم القانوني للعبيد عند الرومان (Ucaryilmaz, 2021, P. 2).

وعليه، وحتى نمهد الطريق لتحليل الفلسفات القانونية التي تمهد للتنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي، فإننا سنستعرض أولًا بعض الأصول الفلسفية التي قامت عليها الحضارة الغربية، والتي يمكن اعتبارها تأصيلا لتلك الفلسفات التشريعية. وسوف نتناول ذلك في المطالب التالية:

المطلب الأول: أنكسيمانس ومفهوم الروح أو البنيوما

المطلب الثاني: أفلاطون والفلسفة المثالية

المطلب الثالث: أرسطو والإنسان السياسي

المطلب الأول

أنكسيمانس ومفهوم الروح أو البنيوما

البنيوما في طرح فلسفة أنكسيمانس تمثل جوهرا وحدويا جديدا لنشأة الكون، وهي في واقع الأمر الهواء أو الروح (Vallance, 2016; Heisenberg, 2000, P. 28). وفي ذلك قال أنكسيمانس إن الروح، والتي لم يفرق بينها وبين الهواء، هي سبب الوجود ونشأة كل شيء فيه. وأوضح أنكسيمانس أن الهواء يتحول نتيجة للانضغاط والانبساط إلى أجسام أخرى؛ لتنتج عن تلك الظاهرتين جميع الأجسام في الكون (Heisenberg, 2000, P. 28).

ورغم إن فكرة أنكسيمانس تبدو أنها تعتمد على الهواء باعتباره عنصرًا ميتافيزيقيًا، فإن طرح أنكسيمانس يُعَد أكثر تجاوبًا مع النزعة الحسية مما سبقه من أفكار. ولقد حاول أنكسيمانس في ذلك الاعتماد على التجربة عبر رصد أثر الضغط والانفراج على الهواء وتحوله إلى أجسام أخرى؛ فقال أنكسيمانس بأنه عند ضغط الهواء يصبح أكثر برودة ويتحول إلى رياح، وعند انفراجه يتحول إلى النار. ودلل أنكسيمانس على مزاعمه بأن النفث عند ضم الشفتين يجعل الهواء باردًا في حين أن النفث عند إبعادهما وفتح الفم يجعل الهواء ساخنًا (Burnet, 1908, P. 77-79).

هذا يعني أن أنكسيمانس اعتبر أن الهواء، ورغم أنه رآه ذا بعدا ميتافيزيقيًا، أساسًا حسيًا لحركة الكون (Gündüz, 2006, P. 3). فالهواء إذا – وهو ما لم يفرق بينه وبين الروح – هو نقطة التقاء للعالم الفيزيقي والميتافيزيقي. هذا الأمر هو ما سيكون له أثر ضخم في تشكل الفكر الأوروبي.

فلقد أثرت أفكار أنكسيمانس بدرجة كبيرة في صياغة كثير من الأصول التي أخذت تنبت في الوجدان الغربي، كالأصول القدسية والفلسفية والعلمية؛ فلقد كانت فكرة الروح بما تحمله من سمات ميتافيزيقية ومادية كلمة السر في التعبير عن الأفكار التي لا يتقبلها العقل أو الواقع.

مثلًا، نجد على مستوى التعاليم اللاهوتية في المسيحية أن أوريجانوس، وهو أحد أبرز اللاهوتيين في المسيحية، قد تأثر بفكرة البنيوما (Moore, 2005, P. 37-39). وللقد برز دور البنيوما عند أوريجانوس عندما فام بتطبيق قدم طرحًا لتفسير النصوص الرئيسية للكتب

المقدس، والتي واجهت كثيرا من التحديات أعاقتها عن التمدد والإقناع في عملية التبشير. في هذا الطرح أسقط أوريجانوس التركيب الثلاثي للبشر على تفسير الكتاب المقدس، معتمدًا في ذلك على فكرة الروح أو البنيوما (Beardsley, 1967, P. 47; Ludlow, 2013, P. 88-89).

وللتوضيح، نجد أن أوريجانوس قام بتقسيم مكونات الكتاب المقدس إلى ثلاثة عناصر: العنصر الأول وهو العنصر الحرفي، والعنصر الثاني هو العنصر الأخلاقي، أما الأخير فهو العنصر الروحي. وقد كان أوريجانوس أول من ابتكر علم التأويل والاستعارة محمّلاً النصوص الكتابية أبعاداً ورموزاً جديدة لا مثيل لها (Beardsley, 1967, P. 47; Ludlow, 2013, P. 88-89). ولقد لعبت الروح في ذلك دورًا بارزًا.

وعلى المستوى الفلسفي، نجد أيضا أن أفكار كثير من الفلاسفة في الحضارة الإغريقية كانت امتداد طبيعي ومنطقي لأفكار أنكسيمانس (Graham, 2015). في ذلك، نرى مثلًا قيام أفلاطون بتحديد للكائن البشري باعتباره كائن مكون من ثلاثة عناصر، وهم الجسد والعقل والروح (Cooper, 1984, P. 5-6). وانطلق أفلاطون من هذه الفرضية ليعتبر أن المكونات والتراكيب الواردة على الجوهر يمكن أن تنطبق على كثير من المبادئ والتعريفات (Graham, 2015).

أما على المستوى العلمي، فلقد كانت الوسائل الحسية التي قدمها أنكسيمانس في تأويله لحركة الكون، والقائمة على الضغط والانفراج، مشابهة إلى حد كبير للفيزياء الحديثة؛ فلقد أدخل أنكسيمانس في طرحه بخصوص الروح كأصل وحدوي لحركة الكون بعدًا كميًا بجانب النوعي؛ فأنكسيمانس لم يقل فقط بأن البنيوما – أو الروح – هي المادة الأولية التي تفسر الوجود، ولكنه وضع قانونًا لحركة الكون تعتمد على كمية تلك المادة وهو الأمر الذي عبر عنه بالضغط والانفراج. وفي ذلك يقول هايزنبرج أنه لو قمنا باستبدال غاز الهيدروجين بـ"بنيوما" أنكسيمانس فإننا نجد أن طرح الفيلسوف المالطي يماثل الفيزياء المعاصرة (Vamvacas, 2009, P. 46).

ورغم أن أفكار أنكسيمانس لم تقدم طرحًا مباشرًا بتعلق بالقانون وأصوله، فإن فكرة البنيوما التي قدمها المفكر المالطي قد أثرت في تطور علوم القانون إلى حد بعيد. وفي ذلك، فإن فكرة الروح قد تم الاستعانة بها في مجال القانون في عدة مواضع، مثل الشروحات الخاصة بروح القانون، وروح النظام القانوني نفسه، وروح المؤسسات (Domingo, 2018, P. 2, 6, 7, 11).

وفي ذلك، فإن فكرة الروح كان لها أثرًا واضحًا في تطور مفهوم الشخص الاعتباري أو المعنوي. هذا يعني أن التعويل على مفهوم الروح كأساس فلسفي في تفسير وجود الشخص المعنوي كان حاضرًا في كتابات الفقه. ولذلك، فإن الشركة كشخص مفترض قام الفقه بتكريس وجوده اعتمادًا على الروح. وكما سنرى في الفصل الثاني من هذه الدراسة، فإن مسألة الروح تعد عاملًا جوهريًا في نقاشات الفقه حول منح الذكاء الاصطناعي الشخصية المعنوية.

المطلب الثاني

أفلاطون والفلسفة المثالية

يميز أفلاطون أنطولوجيًا بين عالمين: العالم الحسي وعالم المثل. ولعل هذا هو أول عهد الفلسفة بالازدواجية بين الفلسفة المثالية والفلسفة المادية (Guyer & Horstmann, 2023). وهي المنهجية التي اعتمد عليها أفلاطون ليثبت أن هناك أصلا للمادة في ذاته يختلف عن البعد الحسي الذي نفهم المادة من خلاله، وأن هذا البعد المثالي للمادة هو بعدا واعياً في ذاته ويمثل منتهى الحقائق في كينونتها (Graham, 2015; Sedley, 2016, P. 4-5).

وبالنظر إلى ذلك التقسيم الذي وضعه أفلاطون بين المثالية والمادية، نجد أن أفلاطون قد تناول المثالية بالآتي: عالم معقول، متكامل ويمثل النماذج العليا لكل الموجودات (Sedley, 2016, P. 5). نظرية المثل العليا لأفلاطون هي بمفهوم مبسط تعني الحديث عن عالم مثالي تتجلى فيه الحقائق بطريقة مخالفة عما يسمى بالعالم المحيط أو الخارجي، وهو العالم المادي.

إلا أننا هنا، وكنقطة جوهرية من أجل فهم مفهوم أفلاطون عن الوجود، يجب أن نؤكد على أن أفلاطون زعم وأكد أن العالم المثالي هو عالم حقيقي وموجود، وليس مجرد فرضية وهمية يتم استخدامها من اجل إيصال فكرة معينة (Sedley, 2016, P. 5). أي أن التمييز الأفلاطوني بين العالم المثالي وغير المثالي لا ينتقص أبدا، وفقا لمفهوم هذا الفيلسوف، من حقيقة أن العالم المثالي هو عالم حقيقي تماما مثل العالم المادي.

بل إن الباحثين في الفلسفة الأفلاطونية قد توسعوا في ذلك ونحو منحا بعيدا. فالقارئ للكتابات الأفلاطونية يجد أن أفكار أفلاطون عن المثالية وعالم القيم قد اتخذت شكلا ومنحا قد يبدوا متطرفا في الدفاع عن أطروحة أفلاطون بأن أكدت أن عالم المثل هو العالم الحقيقي والصادق وأن العالم المادي هو عالم مادي ثانوي (Sedley, 2016, P. 11 ; Guyer & Horstmann, 2023). وبمعنى آخر، فإن الفكر الأفلاطوني يرى أن الأصل في الوصول للحقيقة يمكن في العالم المثالي لا المادي. فعليه، وانطلاقا من ذلك المذهب الفلسفي، فإن أي

تعارض بين القيم المثالية والأفكار المادي، فإن الأولوية يجب أن تكون للقيم المثالية لا المادية.

أي أن أفلاطون ربط عنق الفكر المادي بلجام القيم المثالية وأعتبر أن القيم المثالية هي الحاكم على صحة الأفكار المادية. ولقد تأثرت الكثير من الفلسفات المعاصرة بتلك العلاقة بين المثالية والمادة مثل الفلسفة الماركسية والكانطية والهيجلية (Chitty & McIvor, 2009, P. 4-5).

فالعلاقة بين العالمين – أي المثالي والمادي – إذا هي علاقة حقيقة بخيال، فالحقيقة إذًا يجسدها عالم المثل وليس العالم المادي (Sedley, 2016, P. 11). فالأصل في العالم المادي أنه مزيف، ومعيار صحة أفكار يتمثل في المثال. فيتضح لنا إذا أن العالم المادي متغير وناقص ومزيف؛ فهذا العالم وكل موجوداته المادية هي انعكاس أو ظل لقيم عالم المثل.

وكما سنبين، فإن أفلاطون قد قدم حجج وأدلة عقلية على وجود مثل هذا العالم المثالي ولم يعتمد حصرا على الصور البيانية والاستعارات. ومن الأمثلة التي استعان بها أفلاطون في إثبات فرضيته بوجود عالم مثالي ماورائي يرسم الطريق لعالم المحسوسات قدم أفلاطون أفكار تنعكس على المحسوسات كالدائرة والمثلث وقيم حقيقية غير مفترضة كالقبح، والجمال، والخير، والشر (Graham, 2015; Sedley, 2016, P. 10).

ولتوضيح أطروحته بصورة أكثر ثقلا، فلنفترض مثلا أن هناك نحاتا قد تم تقديم قطعة من الرخام له ليطبع عليها أفكاره وفنه. في هذا المثال، لب الحقيقة بالنسبة لنشاط عمل التمثال يقبع في الفكرة التي سيقع على عاتق النحات إبرازها في قطعة الرخام. هذه الفكرة في ذاتها هي قيمة مثالية مستقلة عن كل من قطعة الرخام والمواد المستخدمة في ثقلها (Graham, 2015; Sedley, 2016, P. 17).

لا يقف مثال أفلاطون عند هذا الحد. بل يرى أفلاطون أن هذه القيمة المثالية الأصيلة أو الأم – وفي مثالنا هذا هي الفكرة في عقل النحات والتي يسعى إلى تحويلها إلى عمل فني على قطعة الرخام – يمكن استقراؤها إذا ما نظرنا إلى كل الموجودات من حولنا، أي أن هذه الموجودات هي تعبير عن فكرة مثالية تسبقه (Sedley, 2016, P. 17 & infra).

المطلب الثالث

أرسطو والإنسان السياسي

وبما أن أساس الفكر الغربي قائم على تحقيق السعادة للمواطن الغربي كامل الأهلية، فكان لزاما علينا قبل الانتقال من هذه النقطة توضيح التكوين الفلسفي والنظري والسياسي لفكرة المواطن الكامل الأهلية، أو المواطن الأرسطي الكامل (Aristotle, 1885, P. 53 & infra).

والمواطن الأرسطي لا يشمل كل مواطن في الدولة. ففكرة المساواة عند أرسطو، وإن كانت مركزية في دعوته للدولة الديمقراطية اليسارية التي أصبحت النموذج المثالي لتيار القومية فيما بعد، إلا أن هذه الفكرة تتلاشي في أدبيات أرسطو الخاصة بالمواطنة في الدولة السياسية (Aristotle, 1885, P. 53 & infra). فأرسطو، وإن كانت أفكاره تمثل أهم التراكمات التي ساهمت في تشكيل المبادئ العليا للوجود الغربي، إلا أن أرسطو نفسه هو امتداد وانعكاس لمبادئ عليا كانت موجودة في الهيكل الغربي في زمانه. فأرسطو هو ابن بيئته. وفي المدن اليونانية، والتي بلورت الصورة الغربية في أصفى وأبسط صورها، كان الإنسان الكامل ذو الأهلية والاعتبار لمتطلبات سعادته هو الذكر المواطن ذو القدرات التي تؤهله على تولي المناصب العامة (Lindsay, 1994, P. 127).

وفي هذا، حقر أرسطو بدرجة شديدة وضع المرأة في المجتمع. فالمرأة لم تكن أهلاً لاعتلاء منصب المواطن كامل الأهلية أو الكفؤ لاعتلاء وظيفة الإدارة العامة (Lindsay, 1994, P. 134; Aristotle, 1885, P. 16). والمرأة، على هذا الوضع، لم تكن سوى احدى ممتلكات الرجل وسبيل من سبل سعادته. فلم يتحدث أرسطو، كما لم يتحدث أياً من أساطين الفلاسفة في عصره، عن حقوق المرأة بالشكل الظاهري الذي قدمه الغرب لاحقاً. فلم يكن للمرأة حق في التعليم ولا الاستقلال المالي ولا حتى الانخراط في المجتمع (Miller & Biondi, 2015, P. 106, 120).

وعلى النقيض من دعوات النسوية غربية المنشأ والتي تجتاح العالم الغربي في العصر الحالي (Ten Brink, 2022, P.4)، نجد أن الحجاب انتشر في الأراضي اليونانية بهدف فصل وتمييز المرأة عن مجتمع الرجال (Llewellyn-Jones, 2007, 252). لكن ذلك الفصل لا يبدوا أنه كان ناتجًا عن عقيدة راسخة تهدف إلى توقير المرأة أو حمايتها كما في الإسلام مثلا، والدليل على ذلك أنه في أحيان أخر في العصر الإغريقي كانت تجبر المرأة على وضع اجتماعي مساوٍ للذكر بلا تمييز أو توقير (Miller & Biondi, 2015, P. 127).

أما العبد في المنهج الأرسطي فقد شهد وضعه أكثر درجات الامتهان والإذلال. فأرسطو كان يرى العبودية كواقع تفرضه طبائع الأشياء ولا بد منه (Aristotle, 1885, P. 16). ولكن مع ذلك، كان أرسطو قد عبر عن أهمية هذه الطائفة – أي العبيد – بطريقة تحمل في

طياتها منتهى القسوة لكرامتها. ذلك أن العبد عند أرسطو هو مجرد آلة، ولكنها أكثر تطورا وتحملا عن غيره بما تحمله من بعض صفات الروح والعقل، والهدف من هذه الآلة هي تحقيق أقصى درجات السعادة والإشباع لاحتياجات السيد (Aristotle, 1885, P. 16 ; LaGrandeur, 2011, P. 235-236; Lindsay, 1994, P. 128).

واستخدم أرسطو في تبرير موقفه حيلاً قد تبدو، رغم بدائيتها، دليلًا قويًا على أن غائية التفرقة في المجتمع الغربي تكمن في تكريس سيادة الرجل الحر في هذا المجتمع ودوران قواعد الأخلاق في فلك سعادته. فقد ادعى أرسطو مثلا أن العبيد قد خلقوا بصفات جسدية ونفسية محددة سلفا وتحدد دورهم في إطار العبودية الذي لا يجب أن يخرجوا عن إطاره (Aristotle, 1885, P. 16). بمعنى أوضح، يقول أرسطو بأن بعض الأفراد منذ ولادتهم يتصفون بعدم مقدرة أرواحهم وعقولهم على الوصول إلى أفضل حالاتها في تناغم. مثل تلك الطائفة بطبيعتها لا يمكن أن تكون سادة.

بجانب تلك الحجة الطبيعية، أضاف أرسطو حجة أخرى قانونية. واعتبر أرسطو أن الحكم الرشيد الذي يمارسه السيد على العبد يستوفي شروط تلك العلاقة القانونية (Aristotle, 1885, P. 16). بمعنى أوضح، يؤكد أرسطو أن قدرة السيد على إعمال ملكة العقل في سيادته للعبيد هي ما تؤهله قانونًا للسيادة؛ لأنها تضعه في مكانة يمكن معها أن يحكم برأفة وحكمة.

ثم عاد أرسطو ليؤكد ذلك الجانب الذي بموجبه يتحمل السيد واجبات تؤهله للسيادة. في كتابه "الأخلاق النيقوماخية"، استدرك أرسطو بأن المواطن كامل الأهلية لا بد أن يتحلى بقدر من الشرف والأخلاق والقيم النبيلة المتعارف عليها والتي تؤهله لهذه السيادة. ولابد أن تظهر هذه السيادة في تمسكه بالوسطية والاعتدال سواء أكان ذلك في ملبسه أم سلوكه أم تعامله مع الآخرين (Aristotle, 2011, P. 75-80).

وعلى المستوى السياسي، يؤكد أرسطو هذه النزعة المتعلقة بالمسئوليتين السياسية القانونية. ووفقًا لأرسطو، فإن السادة والنبلاء لا بد أن يعملوا من أجل تعزيز الحكم الرشيد وتوزيع الثورة دون السماح لشخص واحد بالسيطرة على بقية السادة، سواء أكان لفضل فضيلته أو عقله (Aristotle, 1885, P. 59 & infra; Miller & Biondi, 2015, P. 99 & infra).

الخلاصة

إذًا، نحن أمام ثلاثة أصول فلسفية قامت عليها المبادئ العليا لتي تحكم العالم الغربي، والتي – كما سنرى لاحقًا – امتد أثرها لينسج قيمًا عملت جنبًا إلى جانب مع المنظومة

التشريعية الغربية؛ لتفتح المجال لنشأة مفهوم الشخص الاعتباري باعتبارها أحد المحاور الهامة التي يقوم عليها الفكر القانوني الغربي. والأخير بدوره أخذ منصب السيادة؛ ليعد مرجعة للنظم القانونية المعاصرة.

المبحث الثاني

أثر الأصول التي قام عليها الفكر الغربي في الفلسفة التشريعية التي تتناول الذكاء الاصطناعي

ذكرنا في المبحث الأول أن الأنظمة الغربية قامت على أسس من المبادئ عُدَّت أصولًا فسرت تكون هذه الجماعات؛ وبالتالي يمكن التعويل على هذه الأسس لتفسير القيم التي تحكم الأنظمة التشريعية في هذه الجماعات.

وكما وضحنا في الأعلى، فإنه يمكن إفراد مفهوم الروح، والإطار المثالي الذي قدمه أفلاطون لتفسير كثير من القضايا الفلسفية، بجانب مفهوم سيادة الرجل الأبيض الذي وضعه أرسطو كأهم الأسس التي يمكن استخدامها لتفسير مذهب الأنظمة التشريعية الغربية وفلسفاتها.

ويمكن القول بأن إحدى أهم نتائج تلك الأفكار كانت ظهور الشخصيات الاعتبارية، والتوسع الشديد في مفهوم الثروة التي ترمز إلى ملكية الفرد، ومحاولة تسخير التشريع ليلبى حاجات المواطن السياسي ورغباته. وسوف نتناول كل من هذه النتائج على الوجه التالي:

المطلب الأول: الأصل الفلسفي لمفهوم الشخصية الاعتبارية

المطلب الثاني: الذاتية الأوربية والمفهوم المثالي لرأس المال

المطلب الثالث: النظام التشريعي ومحورية الفرد

المطلب الأول

الأصل الفلسفي لمفهوم الشخصية الاعتبارية

إن مفهوم الشخصية الاعتبارية قد اجتاح الفكر القانوني المعاصر، حتى أضحت التنظيمات التشريعية الخاصة بذلك الكيان الوهمي لا تقل أهمية عن تنظيم الشخص الطبيعي. ولا يقف الأمر عند هذا الحد، بل إن بعض الباحثين يؤكدون أن رؤية التشريع المعاصر للإنسان الطبيعي تعتريها رواسب من مفهوم الشخصية الاعتبارية (Adriano, 2015, P. 367-373; Dewey, 1926, P. 655-658).

ويرجع السبب في ذلك إلى نشأة فكرة الشخصية القانونية في الفقه الروماني. بالنظر إلى أصل فكرة الشخصية نجد أنها قد تم استخدامها من قبل الرومان للإشارة إلى القناع الذي يرتديه الممثل في الأعمال المسرحية ليُخفِي وراءه هويته الحقيقية ويخرج على متابعيه باعتباره شخصية وهمية. هذه الحيلة، والتي تجعل الإنسان يحتمى بقناع قد انتقلت إلى عالم القانون حيث أصبح الفرد محتميًا خلف قناع قانوني يُسَمَّي "الشخصية الطبيعية" (Adriano, 2015, P. 367-373; Kurki, 2019, P. 32).

الشخصية الطبيعية إذا هي الأداة القانونية التي كانت تفرق بين الفرد في ذاته وما يقوم به من أفعال قانونية. هذه التفرقة هي مناط فكرة الشخص المعنوي أيضًا. وتاريخيًّا، يلتقي مفهوم الشخصية مع مفهوم الشخص المعنوي عند الحضارة الرومانية (Kurki, 2019, P. 32-33). هذا يعني أن مفهوم الشخصية الاعتبارية قد تم تطويره كامتداد طبيعي لمفهوم الشخصية الاعتبارية، وأن هذان المفهومان غربيي المنشأ.

وللتوضيح، فلقد ساهم تطور القانونين العام والخاص، وتشعبهما، في العصر الروماني إلى تعقد التشريعات الخاصة بالملكية، سواء أكانت عامة أم خاصة. ومعه أضحت الملكية والأعمال التجارية تقوم على تضافر مساهمات العديد من الأفراد وشراكاتهم للحد الذي ظهرت معه مؤسسات مملوكة لكل الأفراد لا لشخص بعينه. لذلك، أوجد الرومان حيلة قانونية مؤداها اعتداد القانون بتلك المؤسسة ذات الملكية العامة لا الأفراد المالكين أنفسهم (Burdick, 1938, P. 281-286). مثلت تلك المرحلة بوادر الشخص الاعتباري كمفهوم قانوني قبل أن يستمر في التطور إلى أن وصل إلى شكله الحالي.

أستمر هذا الأمر حتى سيطرت الكنيسة الكاثوليكية على الحياة في أوربا التي دخلت ما أُصطلِح على تسميته بالـ"عصور الوسطى". في تلك المرحلة، استقرت الكنيسة الكاثوليكية على تخيل مفهوم الشخصية الاعتبارية – أو ما يعرف بالنظرية الصورية – للتعبير عن كيان تجاري مفترض يمثل شراكة بين عدد من الأفراد. وتعد النقطة الفاصلة في تلك المرحلة هي بابوية أينوسنت الرابع (Dewey, 1926, P. 665; Kurki, 2019, P. 33).

ولقد أخذ هذا المفهوم في الانتشار حتى أضحت الشركات تطالب بحقوقها الدستورية بنفس الطريقة التي يطالب بها الأفراد الطبيعيون حقوقهم (Winkler, 2018, P. 35). مثلًا، في الولايات المتحدة، ومنذ نشأتها، ظهرت قضية شهيرة، وهي بنك الولايات المتحدة ضد ديفو (Marshall, J. & Supreme Court (Of The United States. (1809)). في تلك القضية أقرت المحكمة العليا الأمريكية لبنك الولايات المتحدة بالحق في التقاضي في الوقت الذي لم يكن فيه

للنساء أو العبيد المطالبة بمثل تلك الحقوق (Marshall, J. & Supreme Court Of The United States. (1809); Winkler, 2018, P. 35).

وبالرغم من أن المحكمة قد دفعت بأن الحق الدستوري الذي يتمتع به بنك الولايات المتحدة نابع في الأساس من الحق الدستوري لأعضائه، فإن المحكمة العليا عادت بعد ذلك في (Wayne, J. M. & Supreme Court Of The United States. (1844)) لتؤكد على أن الحق الدستوري للشركة نابع من عقد نشأتها والقوانين المطبقة على الشركة لا على مؤسسيها. وبذلك تكرس مفهوم الشخص الاعتباري المستقل عن الشخص الطبيعي بصورة واضحة باعتباره شخص له حقوق وعليه واجبات.

لكن هذا لا يعني أن مفهوم الشخصية المعنوية قد اختزل في الشركات التجارية؛ فإذا نظرنا إلى مفهوم الشخص المعنوي في الجماعات الغربية نجد أنه قد ارتبط بالعديد من المفاهيم والتكتلات. ويمكن الاحتجاج في هذا المقام مثلًا بمفهوم الدولة، والتي تعد الشخصية المعنوية الأبرز والوحدة ذات الأهمية القصوى في النظام العالمي المعاصر (Stolleis, 2011, P. 11-12).

وبالنظر تاريخًيًا في فكرة الدولة، نجد أن الباحثين يرجعون أصل هذا المصطلح إلى هايز وسافيني، وهما فقيهان ألمانيان بارزان، واللذان ربطا بين القانون وتاريخ الجماعة. ووفقًا لهذا الطرح فإن الدولة لا يمكن فهمها دون اقتحام عالم الخيال، ورسم صورة لشخص مستقل بعينه وهو الدولة ككيان مستقل عن حكامه (Stolleis, 2011, P. 11-12). بصورة أوضح، حاول سافيني رسم ملامح قانونية ملزمة لشخص مفترض، وهو الدولة، وما يحمله ذلك من حقوق وواجبات.

لكن الطرح النمطي الذي ينسب إلى هايز أو سافيني وضع مفهوم الدولة كشخص معنوي ليس بالأمر الدقيق؛ فلقد سبق سافيني بعض الفلاسفة والمفكرين الذين رسموا ملامح شخص معنوي يمثل الإطار الذي يعيش الأفراد في ظله. هذه المحاولات قدمت نفس الفكرة التي اقترحها سافيني عن الدولة. ويعد كل من أفلاطون وتوما ألاكويني أبرز هؤلاء المفكرين.

في عمله الأبرز "الجمهورية"، قدم أفلاطون مفهوم الدولة باعتباره كيانًا مستقلًا موازيًا لروح الأفراد. في هذا العمل، قدم أفلاطون ثلاث طبقات لروح الدولة: طبقة العمال والحرفيين، طبقة الجنود وطبقة الحراس أو الفلاسفة. وأوضح أفلاطون أن طبقة العمال والحرفيين تمثل الروح البرونزية، والتي تسعى نحو رغباتها. تعلو تلك المرتبة طبقة الجنود والتي تتميز

الشجاعة والإقدام. ووضع في المرتبة الأعلى طبقة الفلاسفة التي تتحكم في مشاعرها وتعمل على مصالح الدولة (Plato, 2018, P. 70-108; Frede & Mi-Kyoung, 2023).

وبجانب الشخصية المعنوية للدولة عند طرح أفلاطون نجد أن توما ألاكويني قد قدم طرحًا لاهوتيًا يعده بعض الباحثين أصلًا لفكرة الدولة كشخص معنوي مستقل (Kantorowicz, 1997, P. 444-445). ولتوضيح الأمر، فإن ألاكويني قد استخدم الأورغانون عند أرسطو – وهو مصطلح يعني بالعربية الآلة، ويستخدم للإشارة إلى المنطق الأرسطي – استخدمه ألاكويني للتفرقة بين المسيح باعتباره الابن المتجسد في العقيدة المسيحية، من جهة، والآب من أخرى. وبينما اعتبر ألاكويني أفعال الابن تخضع لإرادة الآب، فإنه أوضح بان للابن روحًا مستقلة. بنفس المنطق، فلما كان الأسقف أو الكاهن في المسيحية يجسد أوامر الآب، فإن لهذا الكاهن روحًا مستقلة (Kantorowicz, 1997, P. 444-445).

هذه الفكرة قد تلقفها بالدوس – وهو فقيه إيطالي شهير في العصور الوسطي – وطبقها على مفهوم الحكم؛ ففرق بالدوس بين الملك أو الموظف الذي يدير أمور الدولة أو يؤدي عمل رسمي، من ناحية، والدولة في ذاتها من ناحية أخرى (Kantorowicz, 1997, P. 446). ولتوضيح الأمر، فلما كانت الدولة في ذاتها باقية ولا تتوقف على حياة موظفيها أو ملوكهم فإن لزام ذلك تصور وجود شخصية مستقلة للدولة.

المطلب الثاني

الذاتية الأوربية والمفهوم المثالي لرأس المال

في أحد أهم الأعمال التي تناولت التنظيم التشريعي للأصول، وما تتسم به من ذاتية أوروبية، تناول هرناند دي سوتو في عمله الشهير "لغز رأس المال" الازدواجية بين البعدين المادي والمثالي، والتي يتم التعامل بها تشريعيًا مع الأصول في العالم الغربي (Soto, 1941, P. 40).

ويؤكد دي سوتو أننا يجب أن نستسلم لحقيقة أن مفهوم رأس المال كما تحاول الأنظمة التشريعية الغربية تعميمه ليس مفهوما ماديا، بل مفهوما مثاليا أو "ميتافيزيقي". ويعطي دي سوتو مثالا من التشريعات الاقتصادية في العصر الحديث، وهو تنظيم العقار. فيقول دي سوتو إن مفهوم العقار وتوليد قيمة متعاظمة لرأس المال منه لا يمكن تطبيقهما في غير الدول الغربية، لاعتماد الأخيرة على عدة مبادئ تمثل القيم الرئيسية التي قامت عليها الرؤية الغربية للتنظيم الاقتصادي والاجتماعي (Soto, 1941, P. 40).

وينتج عن ذلك، بمفهوم المخالفة، وجوب عودة الدول والجماعات غير الغربية إلى قيمها ومبادئها وأعرافها بهدف استنباط القواعد والقيم والإجراءات التي يمكن من خلالها أن تضع إطارا لنظام قانوني يبرز تركيبتها الاجتماعية والاقتصادية.

ويورد دي سوتو (Soto, 1941) ستًا من هذه القيم التي تناسب التركيبة الاجتماعية الغربية ولا يتصور تطبيقها بنفس الكفاءة في الأنظمة القانونية لغيرها من الدول والجماعات، والتي تبرز فيها الازدواجية بين البعدين المادي والمثالي، وذلك على الوجه التالي:

1) إعادة هيكلة الاحتمالات المالية التي يمكن تصورها من الأصول المالية: وهنا يبدأ دي سوتو التوضيح بأن بعض الأصول الوجودية التي يقوم عليها الاقتصاد الغربي تتمثل في ازدواجية المال المادي والمال المعنوي أو المثالي. فيقول دي سوتو إن الرؤية الغربية للأصول لا تكتفي بقيمتها القائمة على تركيبتها واستخداماتها الأساسية. لكن الرؤية الغربية تعظم وتبالغ في الطبيعة والقيمة للأصل عبر تخيل استخدامات مختلفة له، وبالتالي انعكاس ذلك على قيمة التعامل به.

ومثال على ذلك العقار المطل على مجرى مائي. فالأصل أن قيمة هذا العقار مختزلة في استخدامه كمسكن، لكن توريد أدوات ومعدات يمكن استخدامها لتوليد الكهرباء عبر الاستفادة من المجرى المائي تُنشِئ قيمة مالية ورأس مال جديدا يختلف شكلا وموضوعا ويستقل عن العقار. هذه الفكرة ليست لها علاقة بالعقار ذاته كأصل مادي، ولكنها تنشأ عن فكرة مثالية تتعلق به.

2) دمج المعلومات المتناثرة في نظام واحد: ويقصد بهذه المعلومات المتناثرة جميع العقود والنزاعات والتأشيرات والتظهير والتسجيلات الخاصة بالأصول ووضعها في قاعدة بيانات واحدة تسمح لصاحبها – دون تعقيدات إجرائية أو مالية – الولوج لهذا النظام القائم على البيانات وإضافة إسهاماته فيه.

ويبرز دي سوتو الفوارق بين النظام القائم على البيانات في العالم الغربي وفي غيره من الدول التي تضفي طابعا أمنيا على مثل هذه البيانات أو تعوقها عبر إجراءات مرهقة؛ وينتج عن ذلك أن يصبح تملك الأصول والتعامل فيها أمرًا تحيط به العقبات.

3) إيجاد مسئولية متعلقة بملكية هذه الأصول يتحملها الأفراد: وأساس فكرة المسئولية المتعلقة بملكية الأصول هو تعاظم شعور الملكية لدى الأفراد؛ فإحساس الملكية لدى الفرد في النظام الغربي هو الطاغي، وهو الأساس إلى درجة أصبحت فيها المحليات والبلديات غير متداخلة أو مسئولة في حركة التجارة في الأصول وخاصة العقارات.

ولقد نتج عن تصدر الأفراد لمشهد الحركة التجارية للأصول أنْ تعاظم مفهوم رأس المال المرتبط، والذي أصبح في نفس الوقت مستقلا عن الأصول. وبذلك، يتولد عن مفهوم العقار التقليدي قطاع اقتصادي جديد.

4) جعل الأصول من المثليات القابلة للاستبدال: وتحويل الأصول – خاصة العقارية – للمثليات هو نتيجة منطقية لما سبق. فلما كانت القيمة الرأسمالية للعقار قد تعاظمت وأدي ذلك إلى استقلالها عن العقار نفسه أصبح العقار في ذاته لا يمثل قيمة كبيرة في العالم الغربي كما هو الحال في غيره من الجماعات؛ فالعقار أضحى كعلامة مادية تثبت وجود أصول رأسمالية أعلى منه.

ويعطي دي سوتو مثالا لبناء واحد يمكن إدماجه مع مبنى مجاور مشابه أو تقسيمه إلى أجزاء مماثلة والمبادلة بينها. وفي المبنى ذاته يمكن لجزء منه أن يتحول إلى مبنى إداري، وآخر إلى ملعب سكواش، وثالث إلى نزل فندقية. فالمبني العقاري تحول من حالته القيمية لبضاعة لها مثيل.

ومثالا آخر هو المصنع المكون من عدة وحدات مختلفة، ويمكن لهذا المصنع أو لأجزاء منه أن يقوم بأدوات مالية يشتري حقوقها مستثمرون.

وفي المقابل، فإن الأصل في العقار في الجماعات غير الغربية هو تمتعه بطبيعته القيمية.

5) إقامة شبكة علاقات تجمع أفراد المجتمع: فلما تحولت الأصول من مكان أو شيء مادي لمفهوم معنوي تتفرع منه العديد من الحقوق والالتزامات والعلاقات، أصبح تنظيم العلاقات المتشعبة بين الأفراد، خاصة من تجمعهم علاقات قانونية في أحد الأصول، من لوازم التركيبة الاجتماعية والاقتصادية الغربية، وانعكست تلك المنظومة على التنظيمات القانونية المتعلقة بتلك الحقوق.

6) حماية الصفقات التجارية: ويُقصد بها السجلات والدفاتر والوكالات التي يتم من خلالها تسجيل العقود والصكوك وإثبات الملكية، فهذه الوكالات والمؤسسات المسئولة عن حفظ مثل هذه العقود والوثائق وتحديد أصحابها تتميز بالكفاءة والانسيابية الشديدة في العالم الغربي؛ لأنها تتواءم مع مفاهيم وتصورات للملكية قامت عليها التركيبة الاقتصادية التي تفرق بين العقار والقيمة الاقتصادية المثالية التي تمثل امتدادًا له (صـ40 وما بعدها).

هذا التعاظم لقطاع اقتصادي يبدو بسيطًا في ذاته، مثل القطاع العقاري، منبعه إضافة قيم اقتصادية مثالية غير محسوسة. هذا يعني أن جزء كبير من قيمة الأصل العقاري غير

موجودة بالفعل. لكن المبادئ العليا التي تقوم عليها الفلسفة الغربية تسمح بوضع تصورات مغايرة لواقع الأصول وموازية له. هذا الأمر، وكما سنرى في الفصل الثاني من هذه الدراسة، سيتجلى في مناقشة الفقه الغربي المعاصر لمدى إمكانية إضفاء الشخصية القانونية على الذكاء الاصطناعي كنتيجة لقدرات مفترضة في الأخير.

المطلب الثالث

النظام التشريعي ومحورية الفرد

رأينا في المبحث السابق أن فرضية سيادة الرجل الأبيض قد ارتبطت بالفكر الغربي منذ القدم. ولا أدل على تبلور تلك الفكرة وتَرَسُّخِها في الوعي الغربي من كتابات الفلاسفة الإغريق، وخاصة ما يمكن تلمسه في ثنايا الأطروحات التي قدمها أرسطو. ويأتي على رأس كتابات أرسطو في هذا المضمار طرحه حول مفهوم الإنسان السياسي الذي يفوق غيره من البشر بما له من حقوق وامتيازات.

إذًا فمحورية الفرد السياسي – والتي أضحت في وقتنا الحالي المواطن كامل الأهلية – تعد من الأسس المهمة في منظومة المبادئ العليا التي تستنبط منها الجماعات الغربية تنظيمها الاجتماعي، وهو مناط عمل القانون. ولما كان القانون أحد الوسائل المهمة في عملية التنظيم الاجتماعي، فالسؤال المطروح هو كيف يكرس التشريع في النظم المعاصرة – خاصة النظم الغربية – لفكرة محورية الفرد واحترام رغباته؟

يجيبنا عن هذا الطرح (سوبيو، 2012) بالتأكيد على أن الأصل الأنثروبولوجي للتنظيم الاجتماعي في العالم الغربي قائم على اعتبار الإنسان صورة الإله على الأرض(صـ44-45). هذه الصورة يمكن رصدها في العقيدة المسيحية، التي تبنتها الكنيسة الكاثوليكية، والتي تدعي بأن الإنسان خلق في صورة الإله (Kreeft, 2011, P. 58).

لكن تلك الفكرة لم تنشأ داخل أروقة الكنيسة الرومانية، وإنما يمكن رصدها في الفكر الإغريقي الذي تفشت فيه ظاهرة الآلهة الأنثروبومورفية – أي الآلهة التي يتم رسمها بنفس ملامح البشر وصفاتهم – والتي يعد المواطن الإغريقي ظلًا لها (Zelinová & Škvrnda, 2023, P. 174).

ويوضح (سوبيو، 2012) بأن الإنسان في الفكر القانوني الغربي، والذي يمثل قاعدة الأنظمة القانونية، كائن ميتافيزيقي؛ ذلك، لأن الإنسان في الإطار الأنثروبولوجي الغربي يتكون من الجسد الذي يرى العالم بصورة محدودة وينزع إلى تعظيم الكم، ولكنه يتكون أيضًا من الروح

التي تؤكد ذاتية كل شخص التي تستقل عن غيره، والتي يحاول جموح الخيال أن يتجاوز به حجب الواقع المادي وقيوده (صـ45-54).

ويلمح (سوبيو، 2012) بأن هذه العلاقة بين الروح والجسد تُنشِئ حالة من الازدواجية في الفكر القانوني الغربي بأكمله، وهي سمة تُمَيِّز القانون كظاهرة أنثروبولوجية في الجماعات الغربية (صـ50). وعليه فإن مرد كون الشخص روحًا هو الإطار الكهنوتي الذي تقدمه الديانة المسيحية، والتي تقول إن الإنسان به جانب أساسي يمثل الروح وتؤهله لمعرفة الرب (Law, 1737, P. 114)، وهو وريث ما سبقه من مبادئ سادت في العالم الغربي في العصرين الإغريقي والروماني (Zelinová & Škvrnda, 2023, P. 179-180; Grant, 2023). هذا الإطار يقدم لنا الإنسان باعتباره حالة فريدة تسود ما حولها وتسيطر عليه، وخاصة الطبيعة (سوبيو، 2012، 110-112).

لكن، في نفس الوقت، فإن الإنسان في الفكر القانوني الغربي له جانب مادي محدود. هذا الجانب المادي يحتم على الإنسان الالتزام بالحدود المادية التي لا يمكنه أن يتجاوزها؛ فالإنسان من منظور مادي هو مساوي لغيره من البشر ولا يفوقهم في شيء. لذلك، وحتى يتحرر الإنسان من ذلك القيد المادي، كان عليه التطلع نحو تعظيم وجوده من خلال التركيز على الكم وعلى توسيع رقعة وجوده المادي عبر سيطرته على الطبيعة (سوبيو، 2012، صـــ55 وما بعدها).

ويعتبر هذا التفرد المثالي للفرد في مقابل التطلع نحو إزاحة القيود المادية نقطة التقاء فسرت كثير من أدبيات القانون التقليدية المعاصرة. إذا ما نظرنا مثلا إلى غائية علاقة الإنسان بالطبيعة، والتي قد تدلنا على غائية التشريع في العالم الغربي، نجد أن الإنسان الغربي في سعي دائم نحو السيطرة على الطبيعة. هذا السعي دومًا ما يتم ترجمته في صورة البحث عن السببية التي تميز حركة الطبيعة. معرفة هذه السببية، إذًا، هي ما تؤهل الإنسان الغربي للسيطرة على الطبيعة (سوبيو، 2012، صـــ108 وما بعدها).

بالرغم من تلك الطبيعة المادية فإن ذلك التنازع بين الجانب الميتافيزيقي والجانب الفيزيقي قد أدي إلى إعادة بلورة القيم الميتافيزيقية وإدماجها في العالم الفيزيقي (سوبيو، 2012، صـــ48-49). على سبيل المثال فإن الإطار الذي يبث من خلاله النظام التشريعي الغربي المعاصر قد استبدل الدولة بالكنيسة. بذلك، أصبحت الدولة هي الجسد الدائم الذي يمثل امتدادًا أيديولوجيًا وعقديًا للفرد كمفهوم مادي في العالم الغربي، وأصبح التشريع بديلًا للأوامر الدينية (سوبيو، 2012، صـــ110-112).

يمكن أيضًا تلمس هذا التنازع بين القيم الميتافيزيقية والمادية في النظرة الغربية لأمور مثل الموت والتصنيف الجنسي (سوبيو، 2012، صـــ50–51)؛ فإن الاتجاه الأيديولوجي والعلمي الحالي في الغرب يصوب سهامه نحو وضع قيم غيبية مثل الموت في إطار بيولوجي بحت (Troyer, 2020, P. 131). هذا يعني وضع تعريف للموت كظاهرة طبيعية دون أي بعد ميتافيزيقي، ووعود بمحاولة السيطرة على ظاهرة الموت والوصول للإنسان الكامل.

ولأن الدين في الغرب يتمتع بحيز ضيق، أصبحت الأيديولوجية الغربية قائمة على العلم في صناعة مفهوم الإنسان وأصبح المعتقد الأيديولوجي رداءً يؤيدها. والإنسان الغربي، في نظر الغرب، هو سيد ويستمد سيادته من الرؤية الغربية التي دومًا ما تستبدل بالدين العلم، ثم تدعم هذه الرؤية سيادة الفرد عبر استحضار مجموعة من القيم الدغمائية – أي العقدية – رغم أنها لا تركن إلى أصل ديني بالضرورة (سوبيو 2012، صـــ44–45 وصـــ108–114).

هذه النظرة الأنثروبولوجية للجماعات الغربية هي الإطار الرئيس للمنظومة التشريعية التي تجعل من الفرد مركزًا للجماعة. وفي ذلك، فإن التشريع في العالم الغربي يقوم على أصل مادي يتمثل في الجانب الوضعي الذي تتبناه معظم النظم القانونية المعاصرة. لكن، في نفس الوقت، نجد أن النظم القانونية الغربية تلجأ إلى قيم مثالية مفترضة تعول عليها لتنفذ إلى العالم الميتافيزيقي الذي يكرس لسيادة القانون عبر استحضار مثل ترفع من قيمة الفرد (Simmonds, 2005, P. 62-68).

وإذا ما أردنا تجسيدًا لتلك النزعة التشريعية القائمة على الكم نجدها قد تتمثل في أفكار مثل تلك التي قدمها جيرمي بينثام حول النفعية. في ذلك يقول بينثام بأن هدف التشريع هو تعظيم ما يحقق النفع للأفراد وتقويض ما يسبب إيلامهم. ولقد نتج عن ذلك انتشار الرأسمالية والدعوة للحرية الجنسية. والكم هو المبرر أيضا لفكرة الشهوة وحق الإنسان في السعي نحو إشباع نزواته بصورة تعتمد على العدد لا المعنى (West & Duignan, 2023).

أما بالحديث عن الازدواجية بين عالم المادة وعالم المثل، فيمكن أن نلمسها بصورة كبيرة في إعلانات الحقوق التي اجتاحت العالم الغربي في القرن الثامن عشر (Weston, 1984, P. 259 & infra). هذه الإعلانات كرست لمفهوم المساواة القائمة على فكرة التعميم دون النظر إلى الدين أو العرق أو الجنس. هذه الإعلانات إذا انصاعت إلى مفاهيم مادية مؤداها الاعتراف بأن حدود حريات الفرد تقف عند حرية غيره؛ والسبب في ذلك يرجع إلى المساواة

التامة بين الأفراد. لكن القيم التي تدعو إليها تلك الإعلانات هي قيم مثالية في ذاتها، كالكرامة والعدل (سوبيو، 2012، صـــ55–56 وصـــ120).

وسواء أكان البحث في الجانب المادي للإطار التشريعي الغربي أم الجانب الميتافيزيقي، يمكننا أن نجد دومًا أن الفرد يمثل المركز في تلك المنظومة. هذا يعني أن سيادة الرجل الأبيض تعد غائية يمكن استشفافها عند تدارس الأصل الفلسفي لهذه الأنظمة (سوبيو، 2012، صـــ116). هذه المركزية هي التي عبر عنها القاضي البريطاني الأبرز "دينينج" (Denning, 1951) عندما قال إن روح الدستور في بريطانيا تكرس لمحورية الفرد ولا تجعله يذوب في بوطقة الدولة (صـــ1882).

هذه الثلاثية المفترضة، والمتمثلة في 1) انطلاق التشريع من إطار مادي يتفهم واقع الجماعة الغربية، و2) التعويل على قيم مثالية؛ لإعطاء بعد متجاوز للقيود المادية الخاصة بالمسألة مناط التنظيم التشريعي، و3) وضع الفرد الغربي في مركز ذلك الإطار التشريعي، وكما سنرى في الفصل التالي، هذه الثلاثية يستوفيها الإطار التشريعي المقترح لتنظيم الذكاء الاصطناعي.

الخلاصة

يمكننا القول إن هناك مبادئ عليا تقوم عليها الجماعات الغربية – والتي يمكن تلمسها عبر البحث في المناهج الفكرية المرجعية لتلك الجماعات – وأن هذه المبادئ قد ألقت بظلالها على مسار المنظومة التشريعية المعاصرة كونها أوربية الذاتية. ولقد تجسدت هذه القيم في إعلاء مكانة الرجل الأبيض عبر استخدام مفاهيم مفترضة كالشخصية الاعتبارية لحماية مصالحه الاقتصادية، ومفاهيم مثل رأس المال لحماية ثرواته، والتعويل على معايير مادية كالنزعة نحو الكم والسببية لزيادة مكانة الفرد، ثم ربط ذلك بغشاء ميتافيزيقي من القيم. هذا النموذج المعقد هو ما يفسر الموقف التشريعي الغربي من الذكاء الاصطناعي والدعوة نحو الجموح في استخدامه وإعطائه الشخصية المعنوية.

الفصل الثاني
التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي وأثره في تركيبة الجماعة

انتهينا في الفصل الأول من استعراض بعض الملامح التي تميز الأصول التي يقوم عليها الفكر الغربي، واستشعرنا ومضات من المبادئ العليا التي تقوم عليها أنظمتها القانونية. وفي المبحث الثاني من ذلك الفصل حاولنا تلمس بعض القيم القانونية التي تضبط إطار الأنظمة التشريعية، والتي تنمو فيها الاتجاهات التشريعية المعاصرة. لذلك، فإننا في هذا الفصل نستعرض أثر هذا البناء المعقد من الفلسفات الغربية، وما نتج عنها من اتجاهات تشريعية، في الإطار القانوني المقترح للذكاء الاصطناعي.

وكما وضحنا في الفصل الأول من هذه الدراسة فإن هناك مجموعة من الأصول التي يمكن اعتبارها تحتل مكانة عليا في الجماعة الغربية نظرًا لكون جذورها تضرب في تاريخ الجماعة، والتي يساعد تحليلها – أي تلك الأصول – في فهم الإشكالات المحيطة بالتنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي. وبالنظر إلى تلك الأصول التي يمكن التعويل عليها في فهم التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي فإن معظمها يدور حول علاقة الشخصية القانونية بالإرادة والإدراك.

هذه العلاقة بين الفرد وغيره من القوى امتدت عرضيًا في الفكر الغربي لينشأ عنها مفهومان قد يبدو بينهما التعارض، لكنهما يكرسا مركزية الفرد في الحضارة الغربية، وسيطرته على الطبيعة. فهذا التعارض بين الفكرة ونقيضها يؤكدان المقدمات الدالة على وجود الفكرة وفقًا لـ"صيرورة هيجل" (Singer, 2001, P. 103).

وفي مناقشتنا للإطار القانوني للذكاء الاصطناعي كما يتناوله كل من الفقه والتشريع في الوقت الحاضر فإننا سنركز على ثلاث مسائل أساسية: الأولي هي إمكانية إضفاء الشخصية القانونية على الذكاء الاصطناعي، والثانية هي أبعاد المسئولية الاجتماعية الناتجة عن التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي، والثالثة هي الأثر الذي قد يحدثه الذكاء الاصطناعي في التنظيم الاجتماعي. وسوف نستعرض هاتين المسألتين على الوجه التالي:

المبحث الأول: الوضع القانوني للذكاء الاصطناعي

المبحث الثاني: أثر التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي في تطور فكرة المسئولية عن أخطائه

المبحث الثالث: أثر التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي في تركيبة الجماعة على المستويين الاقتصادي والاجتماعي

المبحث الأول

الوضع القانوني للذكاء الاصطناعي

حتى يتسنى لنا فهم العوامل التي تحيط بالمقترحات التي يقدمها كل من الفقه والجهات التشريعية المعاصرة حول الوضع القانوني المفترض للذكاء الاصطناعي، وما يتجلى في ذلك من أصول فكرية غربية، يجب علينا لفهم تلك العوامل معرفة كنه الذكاء الاصطناعي أولًا؛ فمعرفة طبيعة تلك التكنولوجيا تعد أمرًا حيويًا في معرفة تصنيفها التشريعي، وفي القلب من ذلك مدى إمكانية إضفاء الشخصية القانونية على الذكاء الاصطناعي.

وبالحديث عن الحجج التي قدمتها الآراء المختلفة حول مدى إمكانية منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية، نجد أن هذه الآراء اعتمدت على قدرات الذكاء الاصطناعي والمستقبل المنتظر له كحجة على موقفها، وعلى الأخص الجانب الفقهي المؤيد لمنح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية. هذا الجانب عول كثيرًا، كما سنرى، على القدرات المتوقع تطويرها في المستقبل لهذا النوع من التكنولوجيا.

وسوف نتناول كل من تعريف الذكاء الاصطناعي ومسألة منحه الشخصية القانونية في مطلبين، وذلك على الوجه التالي:

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي

المطلب الثاني: الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

المطلب الأول

تعريف الذكاء الاصطناعي

لقد كان مصطلح "الذكاء الاصطناعي" عرضة للتعريفات المختلفة والمتغيرة (Bartneck et al, 2020, P. 7-8). ويمكن رد هذه التعريفات إلى تعريف جون مكارثي – والذي يعد المرجع في مجال الذكاء الاصطناعي – بأنه العلم والهندسة الخاصين بإعداد الآلات الذكية (Bhatt & Freeman, 2003, P. 184). لكن هذا التعريف مبتسر ويختزل طموح مكارثي في صناعة آلات ذكية تقوم بكل الأنشطة التي يقوم بها البشر (Jain, 2022, P. 544)؛ ولذلك

فهو لا يدلنا على مصطلحات أو مفاهيم يمكن التعويل عليها بغرض فهم طبيعة عمل الذكاء الاصطناعي.

وباستقراء العديد من التعريفات التي حاول متخصصو مجال الذكاء الاصطناعي وضعها لتعريف الأخير يمكن القول إن الذكاء الاصطناعي "هو جهاز أو برنامج يتم تصميمه كي يقوم بمعالجة كم هائل من البيانات والمستقبلات الخارجية غير المتوقعة؛ ليصل إلى نتيجة تبدو للرائي أنها مماثلة للذكاء البشري" هذا التعريف المستنبط من عدة تعريفات ذكرت في (Bartneck et al, 2020, P. 8) و(Hutter, 2005, P. 2) وشرح عمل الذكاء الاصطناعي في (Chesterman, 2020, P. 820) يبدو الأقرب في وصفه للذكاء الاصطناعي بصورة مبسطة، لكنها في نفس الوقت، وافية، ويمكنها أن تساعد باحثي القانون، والمشرع، والقضاء في معالجة القضايا المتعلقة به.

ولتأكيد صحة هذا التعريف في سياق الدراسة القانونية، يمكن الاعتماد على طرح قدمه "تيرنر"، وهو أحد أهم باحثي الذكاء الاصطناعي في القرن المنصرم، بخصوص طريقة عمل الذكاء الاصطناعي، والتي تجعله يشبه تصرفات البشر (Chesterman, 2020, P. 819-820).

يقول تيرنر أن الذكاء الاصطناعي يتم تصميمه لإعطاء إجابات محددة لكنها تبدو منطقية من وجه نظر المتعامل معه. مثلًا، إذا قال شخص طبيعي "أشعر بالاكتئاب" فإن الذكاء الاصطناعي يكون مصمما للرد على هذا التصريح بالتالي "ما الذي يجعلك مكتئبًا؟". وإذا لم يكن الذكاء الاصطناعي مصممًا لإعطاء جواب محدد للتصريح الذي يستقبله، فإنه يصمم آليًا لإعطاء جملة عامة أو مبهمة لكنها تعطي انطباعًا أن الذكاء الاصطناعي يحاكي البشر كأن يقول مثلًا "هل من الممكن إعطاء مزيد من التفاصيل؟" (Chesterman, 2020, P. 820)

إذًا، فالذكاء الاصطناعي هو منظومة من شبكات عصبية صناعية يتم التحكم فيها من خلال شفرات أو لوغاريتمات بغرض معالجة كم هائل من البيانات والوصول إلى نتائج تشبه الذكاء البشري من حيث التصرفات (Bhatt & Freeman, 2003, P. 184; David, 2023, P. 4; Barua. 2023, P. 19; Negri, 2021, P. 2).

هذا يعني أن الذكاء الاصطناعي هو مرحلة حديثة من الاستخدام التكنولوجي الذي يتم تصميمه لإيقاع فكرة تنفيذ المهام المفترض فيها العنصر البشري، ولكن بصورة آلية، في نفوس المتعاملين مع هذا النموذج من البرامج أو الأجهزة. هذا الأمر يتزايد مع ربط العديد من الكتابات بين الذكاء الاصطناعي كبرنامج غير ملموس والإنسان الآلي كجسم في هيئة بشرية

مثل (Hu, 2019). بمعنى أوضح، فنحن أمام إحياء لمفهوم الإنسان الآلي الذي افترضه أرسطو لوصف الوضع الاجتماعي والقانوني للعبيد والنساء (LaGrandeur, 2011, P. 235-236).

لذلك، فإن أهم المسائل التي تم عرضها فيما يخص الوضع القانوني للذكاء الاصطناعي هو مدي إمكانية إضفاء الشخصية القانونية عليه.

المطلب الثاني

الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

يمكن القول بأن التنازع حول مدى اعتبار الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية يدور حول ثلاثة آراء رئيسية: الأول: يرى اعتبار الذكاء الاصطناعي أصل أو عين محل ملكية دون منحه الشخصية القانونية، والثاني: يرى ضرورة منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية بنفس الطريقة الممنوحة للشركات، والثالث: يرى ضرورة ابتكار رافد جديد للشخصية القانونية يناسب الذكاء الاصطناعي.

بالنظر إلى الرأي الأول، الرافض منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية، نرى أنه نابع من النظرة النمطية لمستقبل الذكاء الاصطناعي، والتي تحمل في ثناياها الكثير من التخوف (Chesterman, 2020, P. 825; Wen & Tong, 2023, P. 75). هذه النظرة تبناها كل من المشرع وجانب من الفقهاء في بعض الأنظمة.

وإذا تناولنا الموقف التشريعي الرافض الاعتراف بالذكاء الاصطناعي كشخص قانوني، نجد أن مبررات هذا الرأي تقوم في الأساس على الواقع العملي لا التأصيل القانوني. ويعد موقف الاتحاد الأوروبي، كما قدمنا، هو الأشهر.

وأصل هذا الموقف بدأ بإصدار الاتحاد الأوروبي قرار ((2015/2103(INL))، والذي دعا فيه لجنة قواعد القانون المدني إلى دراسة المقترحات حول إضفاء الشخصية القانونية على الذكاء الاصطناعي. لقد الرد على هذا المقترح كان بإرسال رسالة مفتوحة وقع عليها خبراء وعديد من القطاعات الاقتصادية والصناعية (Open letter to the European Commission, 2018). وفي هذه الرسالة المفتوحة أعرب الموقعون عن مخاوفهم من تأثر أوضاعهم الاقتصادية نتيجة لمنح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية.

ونتيجة لتلك الرسالة، استجاب الاتحاد الأوروبي وأصدر قرار ((2020/2014(INL)). ولقد تضمنت ديباجة هذا القرار أنه كان استجابة لكثير من ممثلي القطاعات الاقتصادية التي

شجبت دعوة الاتحاد الأوربي لدراسة منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية. وفي ذلك، أكد القرار أن أي اقتراح لتعديل الإطار القانوني الحالي بغرض تنظيم الذكاء الاصطناعي لن يشمل منح الأخير الشخصية القانونية.

في نفس الصدد، يرى بعض الفقهاء عدم الحاجة إلى ابتكار مفهوم جديد للشخصية القانونية يتم صياغته خصيصًا من أجل إضافة الذكاء الاصطناعي إلى قوائم المخاطبين بالقانون. ويرجع هذا الرأي رفضه منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية إلى ضرورة ارتباط الشخصية القانونية بالإنسان الطبيعي (Chesterman, 2020, P. 825). وكما يبدو من تأكيدات بعض الباحثين الذين حاولوا تفسير هذا الموقف الرافض لمنح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية، فإن هذا الموقف مرده النظرة القائمة على محورية الفرد الطبيعي في عملية التنظيم الاجتماعي (Wen & Tong, 2023, P. 75-76; Negri, 2021, P. 7-8).

وبصورة أوضح، فإن هذا الرأي يرى أن مركزية الفرد كأساس للتنظيم الاجتماعي تقتضي أن يكون مناط التشريع هو تنظيم مصالح الأفراد حصرًا؛ فالفرد يملك الإرادة الواعية، كما أن أفعاله المستقبلية لا يمكن توقعها، على نقيض الذكاء الاصطناعي؛ لأنه في نهاية الأمر نتاج شفرات مصممة مسبقًا (Negri, 2021, P. 2). مثل هذا المذهب الفقهي يرى أن التنظيم الخاص بالذكاء الاصطناعي – عبر منح الأخير الشخصية القانونية – يتعارض مع غائية القانون المتمثلة في تنظيم مصالح الأفراد عبر تنظيم الأفعال المستقبلية كونها غير متوقعة.

وفي معرض دعمه لموقفه الرافض لمنح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية فإن هذا الرأي يرد على من يحتج بأن الأنظمة المعاصرة تمنح الشركات الشخصية الاعتبارية. ويقول هذا الرأي بأن الشركات لا تُمنَح الشخصية المعنوية لذاتها، وإنما لما تمثله من مصالح اقتصادية للأفراد. على النقيض، فإن الذكاء الاصطناعي لا يمثل مصالح للأفراد في ذاتهم. صحيح أن الذكاء الاصطناعي يمكن استخدامه لتلبية مصالح الأفراد، لكنه وجوده، في ذاته، لا يمثل مصالح الأفراد (Chesterman, 2020, P. 825-826).

ويؤكد هذا الرأي أيضًا بأن خطورة منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية على غرار الشركات لا يمكن تداركها. ويرجع هذا الرأي تلك الخطورة إلى اختلاف عمل كل من الشركة والذكاء الاصطناعي؛ فالشركة في نهاية الأمر ليس لها وجود حسي إلا عبر ممثليها، والذين يستخدمون هذا النظام لتعزيز مصالحهم التجارية. على النقيض، فإن الإنسان الآلي له وجود مادي، كما أنه يعمل ذاتيًا دون وجود مصممه أو مالكه. لذلك، يمكن للشخص الطبيعي

تشفير الذكاء الاصطناعي بطريقة تخدم مصالحه خارج إطار القانون ودون تدخله. في تلك الحالة، فإن القانون سيعزز موقف الشخص الطبيعي عبر إلقاء المسئولية على آلة (Chesterman, 2020, P. 825-826).

أما بخصوص الرأي الداعم لمنح الذكاء الصناعي الشخصية القانونية، فإن هذا الرأي قد انقسم إلى تيارين: الأول، يرى انطباق التنظيم القانوني للشركات كشخص معنوي على الذكاء الاصطناعي، والثاني، يرى ضرورة تصميم تنظيم قانون مستقل للذكاء الاصطناعي.

وبالنظر إلى الرأي القائل بأن الذكاء الاصطناعي يجب أن يعامل مثل الشركة من حيث الشخصية القانونية، فإن هذا الرأي يستند إلى النظريات التي تمثل القاعدة التي تقوم عليها نظرية الشخصية المعنوية. وفي ذلك، تعد كل من النظرية الصورية ونظرية الامتياز من أبرز تلك النظريات، وهي ذاتها التي يحاول بعض الفقهاء تطبيقها على الذكاء الاصطناعي (Chesterman, 2020, P. 822-823, 830).

بالنسبة للنظرية الأولى، وهي النظرية الصورية، نجد أن هذه النظرية تقوم على فكرة مؤداها أن الشخصية المعنوية للشركة تتكون في المخيلة بسبب حاجة مؤسسوها إليها. هذه الحاجة التي تنشأ في مخيلة الأفراد يتم التعبير عنها قانونًا عبر افتراض وجود تلك الشخصية القانونية حقيقة (Adriano, 2015, P. 379).

وتاريخيًا، يُرجِع (Dewey, 1926) نظرية الصورية إلى عصر بابا الفاتيكان أينوسنت الرابع، وما تبعه من شروحات لاهوتية أبرزها شروحات توما ألاكويني والتي فرقت بين الشخصية الحقيقية، والشخصية المادية، والشخصية العقلانية. ولقد تم أخذت فكرة صورية مؤداها وجود شخصية مادية مفترضة للشركات، ولكنها تفتقد إلى الإرادة باعتبارها بعدًا ميتافيزيقيًا (صـــ65-66)

أما بالنسبة للنظرية الثانية، وهي نظرية الامتياز، فهي أقل تعقيدًا من سابقتها؛ لأنها تستند حصرًا إلى حكم القانون. هذا يعني أن أنصار هذه النظرية يرون أن للمشرع الحق في إنشاء الشخصية القانونية، أو تحديد الظروف والإجراءات التي تمهد لنشأتها (Chesterman, 2020, P. 823).

ويوضح (Dewey, 1926) أن هذه النظرية قد تبلورت نتيجة لظهور القوميات التي أخذت تؤكد سيادتها في مواجهة الكنيسة الكاثوليكية. ولتأكيد هذه السيادة، قيدت القوميات حديثة النشأة حينئذ على الشخصيات الاعتبارية القائمة؛ لأن معظمها كان تابعًا للكنيسة.

وأعطت السلطات المركزية في تلك القوميات الشخصية المعنوية بموجب القانون لما تثق فيه من كيانات (صـ66).

وبالنظر إلى النظريتين السابقتين، نجد أن أبرز ما يميزهما هو النظرة الذرائعية لمفهوم الشخصية القانونية للشركات. هذا يعني أنه لما كانت هناك حاجة لإنشاء الشركة أو تخيل لوجودها، فإن هذا الأمر يعد كافيًا لنشأة الشركة دون الحاجة إلى أي اشتراطات نظرية أخرى (Chesterman, 2020, P. 823).

الآن نصل إلى المذهب الفكري الأبرز فيما يتعلق بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، وهو رأي يبدو أكثر جموحًا من الرأي الذي يوازي بين الوضع القانوني لكل من الشركات والذكاء الاصطناعي. هذا الرأي يرى ضرورة تطوير نموذج جديد للشخصية القانونية يناسب الذكاء الاصطناعي (Chesterman, 2020, P. 830).

ووفقًا لهذا الرأي، فإن الوجود الذي يمثله الذكاء الاصطناعي في التنظيم الاجتماعي أضحى حيويًا ولا يمكن معه الاكتفاء باعتبار هذا التطور التكنولوجي مجرد أداة أو صورة من صور الأصول المالية. وفي نفس الوقت يتجاوز هذا الرأي المساواة بين الذكاء الاصطناعي والشركات؛ لأن الأخيرة تمثل تعبيرًا تعاقديًا عن مصالح غيرها من الأفراد، وفي المقابل فإن الذكاء الاصطناعي نموذج قائم في ذاته ومستقل عن مالكيه، كما أن له ملكات وقدرات مماثلة لقدرات البشر. وعليه، يفرق هذا الرأي بين قيام الأفراد باستخدام الأصل لمنفعتهم، من ناحية، وكون هذا الأصل تعبيرًا عن مصالحهم في ذاته من أخرى. والذكاء الاصطناعي يمثل الحالة الأولى لا الثانية (Chesterman, 2020, P. 830; Hu, 2019, P. 499).

وبتفحص هذا الرأي، يبدو لنا أنه متأثر بالنظرة الأنثروبومورفية للذكاء الخارق للعادة، وهو في ذلك يمثل إحياءً للنظرة الأنثروبومورفية التي حملها الإغريق لآلهتهم (Zelinová & Škvrnda, 2023, P. 175). هذا الرأي يتصور الذكاء الاصطناعي في هيئة بشرية، وأنه يمكن أن تجري عليه بعض الأحكام التشريعية للبشر (LaGrandeur, 2011, P. 235). ويبدو ذلك في تعمد هذا الرأي استخدام مصطلح "الإنسان الآلي" بصورة أكبر من مصطلح "الذكاء الاصطناعي".

وقد قارن هذا الرأي بين وضع الذكاء الاصطناعي في الوقت الحاضر ووضع العبيد في عصر الإغريق والرومان، والذين تم وصفهم بأنهم آلات رغم كونهم بشرًا (LaGrandeur, 2011, P. 235; Ucarilmaz, 2021, P.2).

ووفقًا لهذا الرأي، فإن الكثير من الأحكام التي تحمل غائية متعلقة بالطبيعة الإنسانية يتم الدفع بها عند الحديث عن الذكاء الاصطناعي. مثلًا، فيما يتعلق بأحكام القانون الجنائي، يرى هذا الرأي إمكانية تطبيق العقوبات القسرية بطريقة تناسب الذكاء الاصطناعي، كوضع شفرات تعطل عمله، أو إنهاء استعماله. وبعض الآراء ترى أن المخالفات التي يسببها الذكاء الاصطناعي يمكن التغلب عليها عبر إصلاح برمجته. هذا الإصلاح، كما يرى هذا الرأي، يماثل العقاب التأهيلي المطبق على البشر في بعض الأنظمة (Chesterman, 2020, P. 830

المبحث الثاني

أثر التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي في تطور فكرة المسئولية عن أخطائه

كان من نتائج الجدال الذي أحدثه اختلاف الرأي حول طبيعة الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي تولد قضية أخرى لا تقل أهمية وهي مسألة تحمل التبعة، وعلى الأخص المسئولية الجنائية، بعد إتاحة تلك التكنولوجيا للاستخدام. بمعنى أوضح، فإن الفقه لم يختلف حول طبيعة الذكاء الاصطناعي كأصل من الأصول وإمكانية إضفاء الشخصية القانونية عليه فحسب، ولكنه انقسم إلى تيارات مختلفة فيما يتعلق بالمسئولية الناشئة عن الأخطاء التي قد يتسبب فيها الذكاء الاصطناعي.

ولما كان الذكاء الاصطناعي فكرة تكنولوجية أوربية الذاتية في كثير من جوانبها، فإن دراسة الأثر الذي قد يحدثه إدماجه في المنظومة التشريعية قد تعلقت بدرجة كبيرة بالرؤية الغربية لفلسفة التجريم والعقاب.

وبالنظر إلى تلك الأصول الغربية التي يمكن التعويل عليها في فهم التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي فإن معظمها كما بينا يدور حول علاقة الشخصية القانونية بالإرادة والإدراك؛ فبعض الفقهاء قد ركنوا إلى حقيقة كون الذكاء الاصطناعي عين أو أصل يتصرف فيه الشخص الطبيعي ورفضوا تبعًا لذلك محاولة إذابة الفوارق بين الذكاء الاصطناعي والذكاء البشري. لكن فريقًا من الفقهاء حاول إيجاد مبررات تتعلق بالروابط الشعورية الناشئة بين الشخص الطبيعي والذكاء الاصطناعي للدفع بالحاجة إلى تطوير قواعد جائية خاصة بمسئولية الذكاء الاصطناعي.

وسوف نتناول كلا الرأيين على الوجه التالي:

المطلب الأول: الرأي الرافض لتحميل الذكاء الاصطناعي المسئولية الجنائية
المطلب الثاني: الرأي المؤيد لتحميل الذكاء الاصطناعي المسئولية الجنائية

المطلب الأول

الرأي الرافض لتحميل الذكاء الاصطناعي المسئولية الجنائية

إذا بدأنا بالنظر إلى الرأي الرافض ابتكار مسئولية جنائية عن المخالفات التي قد يرتكبها الذكاء الاصطناعي، بحيث يتحمل الأخير تلك المسئولية، نجد أن هذه الرأي قد اختلف حول طبيعة المسئولية عن المخالفات التي يرتكبها الذكاء الاصطناعي وتحديد المسئول. ويمكن تقسيم آراء هذا الجانب من الباحثين إلى فريق يرى ضرورة ربط مسئولية أخطاء الذكاء الاصطناعي بصانعيه وينفي عن الذكاء الاصطناعي أية مسئولية مباشرة، وفريق يرى مسائلة الذكاء الاصطناعي مدنيًا.

ويرى الفريق الرافض اقتصار المسئولية على الذكاء الاصطناعي أن الأخير لا يمثل إرادة في ذاته، ولا يحمل روحًا (Wen & Tong, 2023, P. 79-80)؛ وعليه فلا يمكن مسائلة الذكاء الاصطناعي جنائيًا. بالإضافة إلى ذلك، فإن هناك فرق بين طبيعة الشركات باعتبارها تعبيرًا عن مصالح الأفراد الاقتصادية والذكاء الاصطناعي باعتباره أصل أو مال مملوك من قبل شخص طبيعي (Chesterman, 2020, P. 827-828). لذلك، يرفض هذا الفريق مسائلة الذكاء الاصطناعي مدنيًا بنفس طريقة مسائلة الشركات.

وبالنظر إلى حجج هذا الفريق في رفضه لتحميل الذكاء الاصطناعي المسئولية الجنائية، يؤكد أنصار هذا الرأي أن تحميل الذكاء الاصطناعي مسئولية الخطأ الذي يتسبب فيه يعد خللًا في عملية التنظيم الاجتماعي؛ فالذكاء الاصطناعي في نهاية الأمر آلة، وأي محاولة لتحميلها النية الإجرامية تعد تغولًا في الأنثروبومورفية. على النقيض، فإن الخطأ في مثل هذه الحالة يجب أن يتحمل مسئوليته مصممو الذكاء الاصطناعي (Neil & Williams, 2013, P. 20 & infra).

ولقد قدم هذا الرأي ما يعرف بـ"مغالطة الأندرويد". والمقصود بمغالطة الأندرويد – وهو تطبيق متطور للهواتف النقالة – هو أن الأفراد العاديين ينظرون إلى التكنولوجيا الحديثة، كالأندرويد، باعتبار الأخير بشر. ودومًا ما تساهم الحركة الإعلامية في ذلك.

لذلك، يؤكد هذا الرأي على أن الانجراف وراء هذه الاستعارة – أي تشبيه الذكاء الاصطناعي بالبشر – ملئ بالمخاطر والعواقب التي لا يمكن تداركها. ويوضح هذا الرأي بأن

مثل هذه الاستعارات قد تساهم في تكوين عقيدة القضاء بخصوص. وقد ينتج عن استعمال استعارة خاطئة في التعامل مع تكنولوجيا جديدة تطور موقف قضائي مبني على فهم معيب لطبيعة عمل التكنولوجيا، وهذا قد يؤدي بالضرورة إلى حدوث اضطراب اجتماعي (Neil & Williams, 2013, P. 14, 23).

وهناك فريق آخر يرى إمكانية تحميل الذكاء الاصطناعي المسئولية المدنية دون المسئولية الجنائية. ويرجع هذا الرأي موقفه إلى طبيعة المسئولية المدنية. فالأخيرة قائمة على أساس التقويم المالي للمخالفة التي تنتج عن خطأ الذكاء الاصطناعي، أي أن أس المخالفة المدنية هو تعويض المضرور. ومناط تطبيق هذه المخالفة هو القانون الخاص؛ ذلك بأن تخيل وجود شخصية صورية بغرض حماية مصالح مدنية أمر مستقر في الفقه القانوني منذ عصر الرومان. هذا الأمر يمكن تطبيقه بنفس الطريقة على الذكاء الاصطناعي (Wen & infra Tong, 2023, P. 80).

ولذلك، فلقد أوصى الاتحاد الأوربي بضرورة إنشاء صندوق تأمين عند تصميم الذكاء الاصطناعي؛ كي يتم استخدام هذا الصندوق في دفع تعويضات المضرورين الناتجة عن مخالفات الذكاء الاصطناعي في حالة كانت طبيعة مهام الأخير تزداد معها احتمالية حدوث إصابات للغير (Bertolini & Episcopo, 2021, P. 657-658). وتبرز الحاجة إلى مثل هذا التنظيم لغطاء تأميني للأضرار التي يسببها الذكاء الاصطناعي نظرًا لأن الذكاء الاصطناعي ليس بالضرورة مؤسسة تجارية، أي أن الذكاء الاصطناعي لا يمثل مصالح تجارية في ذاته. وعليه، فيجب توفير الأموال اللازمة لتعويض الأضرار التي يحدثها الذكاء الاصطناعي (Chesterman, 2020, P. 824-825).

المطلب الثاني

الرأي المؤيد لتحميل الذكاء الاصطناعي المسئولية الجنائية

يعد الرأي الذي يحمل الذكاء الاصطناعي المسئولية الجنائية الأكثر إثارة للجدل. هذا الرأي يحاول تقديم مجموعة من الحجج التي يبرر بها إمكانية تطبيق القواعد الخاصة بالقانون الجنائي على الذكاء الاصطناعي رغم افتقاد الأخير إلى الروح والإرادة الحرة (Hu, 2019, P. 500).

ويركن هذا الرأي إلى التقدم التكنولوجي الهائل الذي تشهده صناعة الذكاء الاصطناعي. هذا التطور التكنولوجي ينبئ عن إمكانية تطوير شفرات متعلقة بالمسئولية

الأخلاقية للذكاء الاصطناعي. هذه الشفرات تجعل من الذكاء الاصطناعي جسدًا قادرًا على وضع أولويات عند اتخاذ القرار عبر إجراء حسابات معقدة في أجزاء من الثانية.

ولإعطاء مثال على ذلك، يفترض بعض الباحثين أن إنسان آلي في طريقه لأداء بعض المهام لمالكه، ولكنه في الطريق وجد طفل يحتاج إلى النجدة وإلا فقد حياته. هنا، وعبر إدماج الشيفرات الخاصة بالمسئولية الأخلاقية في عمليات الذكاء الاصطناعي يصبح الأخير متوقعًا منه تقدير الأولويات في المواقف التي يواجها (Hu, 2019, P. 500).

لذلك، فإن قدرة الذكاء الاصطناعي على تمييز الأولويات، دون إحاطة تلك المقدرة الاصطناعية بالمسئولية الجنائية، قد ينتج عنه اضطرابًا في التنظيم الاجتماعي. لذلك، فإن تصميم قواعد جنائية تناسب مرحلة إدماج الذكاء الاصطناعي في تشاط الجماعة يعد أمر مهم لتحقيق السكينة بين أفراد الجماعة (Hu, 2019, P. 502).

ولقد حاول هذا الرأي الرد على النقد الموجه له بأن الفلسفة العقابية تفترض مقومات لا يمكن تحققها في حالة الذكاء الاصطناعي، وأبرزها إحداث الإيلام وتعريض مرتكب المخالفة الجنائية للاستهجان الاجتماعي. ويؤكد هذا الرأي بأن غياب الروح والإدراك لدى الذكاء الاصطناعي لا يمنع من تطوير منظومة عقابية في حالة المخالفة الجنائية، لكن هذه المنظومة العقابية يجب أن تختلف عن تلك المطبقة في التنظيم العقابي للجرائم التي يرتكبها الشخص الطبيعي (Chesterman, 2020, P. 828-829).

بمعنى أوضح، يدعو هذا الرأي إلى تطوير فلسفة عقابية مكملة للفلسفة العقابية التقليدية والمطبقة على الشخص الطبيعي. ووفقًا لتلك الفلسفة العقابية الموازية، ليس المهم هو إيلام الجاني، ولكن التأكيد على أن المخالفات الجنائية ستظل دومًا مجرمة مما يجعل الشخص الطبيعي لا يتنازل عن معيار الشخص المعتاد في القانون الجنائي.

ويضيف هذا الرأي بأن تطبيق العقاب على الإنسان الآلي وإن كان يبدو أمرًا غير ذي جدوى للغير إلا أنه يعد أمرًا مهمًا للضحية. ويوضح هذا الرأي تأثير عقاب الإنسان الآلي في الضحية في أمرين: الأول هو إحساس الضحية أن ما لحقه من أذى مستهجن اجتماعيا، والثاني هو تعامل التشريع مع حقيقة تكون ارتباط شعوري بين الشخص الطبيعي والذكاء الاصطناعي (Hu, 2019, P. 505-506).

أما بخصوص تجلي العدالة الجنائية في تعويض المضرور بصرف النظر عن إمكانية ملاحقة الجاني، فإن هذا الأمر لا يعد بدعًا من القول في مفهوم العدالة الجنائية. ويمكن اعتبار قرار (الأمم المتحدة 34/40) بشأن إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا

الإجرام وإساءة استعمال السلطة تجسيدًا لذلك. هذا القرار قد صب تركيزه على تعويض المضرور عما أصابه من ضرر حتى في الحالات التي لا يتسنى فيها القصاص من مرتكب الجرم.

وفي ذلك ينص هذا الإعلان، مثلا، في المادة 11 من مرفق الإعلان: "عندما يقوم الموظفون العموميون وغيرهم من الوكلاء الذين يتصرفون بصفة رسمية أو شبه رسمية بمخالفة القوانين الجنائية الوطنية، ينبغي أن يحصل الضحايا على تعويض من الدولة ... وفى الحالات التي تكون فيها الحكومة التي حدث ... [الاعتداء] ... بمقتضى سلطتها قد زالت من الوجود، ينبغي للدولة أو الحكومة الخلف أن تقوم برد الحق للضحايا".

في المادة المذكورة يتم التأكيد على حق المجني عليه في التعويض حتى في حالة غياب الهيئة التي تسببت في المخالفة الجنائية. إذًا، ففكرة وجود دعوى جنائية بهدف تعويض المضرور، حتى وإن تعذر ملاحقة الجاني، لا يعد بدعًا من القول فيما يتعلق بالفلسفة الجنائية. ويمكن تلمس حالات مشابهة في القانون المصري كدعاوى التهرب الضريبي والتي لا تسقط بموت الجاني ويتم فيه الحصول على تعويض من تركته.

وأما بخصوص تأييد الدعوى الجنائية ضد الذكاء الاصطناعي لأن ذلك يمثل استجابة لمشاعر المجني عليه، فإن أنصار إضفاء المسئولية الجنائية على الذكاء الاصطناعي يرون أن التجربة تثبت تكون روابط شعورية وعاطفية بين الشخص الطبيعي والإنسان الآلي.

فمثلًا، في تجربة قام بها الجيش الأمريكي لاختبار قدرة إنسان آلي يحمل ثمانية أقدام يقوم بالكشف عن الألغام عبر تعريض إحدى أقدامه للغم كي ينفجر الأخير ويدمر معه القدم المستخدمة، أوقف القائد المسئول التجربة قبل أن يعرض الإنسان الآلي قدمه الأخيرة إلى اللغم. وبرر القائد العسكري موقفه بأن هذه العملية غير إنسانية. ويحتج أنصار هذا الرأي بحالة أخرى أقامت فيها أسرة يابانية العزاء لإنسان آلي لم يستطع الفنيين إصلاحه بعد أن أصابه العطل (Hu, 2019, P. 505-506).

ويستنبط أصحاب هذا الرأي من الحالات السابقة أن الشخص الطبيعي يمكن أن تربطه مشاعر بالآلة التي تعمل بالذكاء الاصطناعي. لذلك، فإن فرض العقوبات الجنائية على الإنسان الآلي كمسح شيفرته أو إلغاء ترخيص استخدامه سيحقق سكينة للمضرور.

بالإضافة إلى ذلك، فإن التهديد بمعاقبة الذكاء الاصطناعي سيجعل الأشخاص الطبيعيين المرتبطين به، كمصممية ومدربيه ومالكيه، على الاعتناء ببرمجته؛ كي لا تؤدي عيوب البرمجة إلى إنهاء ترخيص العمل بالذكاء الاصطناعي المخالف (Hu, 2019, P. 509).

وهناك نقطة أخيرة، وهي أهمية تشريع المسئولية الجنائية للذكاء الاصطناعي بهدف الوصول للشخص الطبيعي الذي يتحمل المسئولية الجنائية والذي تسبب بخطئه في تصميم الذكاء الاصطناعي بطريقة معيبة.

ولتوضيح أهمية هذا الأمر، يؤكد أنصار ضرورة ابتكار المسئولية الجنائية للذكاء الاصطناعي بأن هذه المسئولية الجنائية، مثلها كمثل المسئولية الجنائية للشركات، ستمثل حماية للأشخاص الطبيعيين المتورطين في تصميم الذكاء الاصطناعي من المحاسبة. ذلك أنه بدون الذكاء الاصطناعي يصبح كل من شارك في تصميم وتوظيف الذكاء الاصطناعي مسئولًا. أما إذا كانت المسئولية تقع في الأساس على الذكاء الاصطناعي باعتباره شخصية اعتبارية، فإن هذا يعني أن ليس كل من شارك في تصميم الذكاء الاصطناعي متهم بالتبعية، ولكن من تسبب في قصور الذكاء الاصطناعي وما نتج عنه من مخالفة فعليًا.

هذا الأمر يشجع المساهمين في تصميم الذكاء الاصطناعي غير المتورطين على مساعدة السلطات في مساعدة الشخص الطبيعي الذي سبب المخالفة. وتزداد أهمية هذا الأمر في ظل طبيعة تلك التكنولوجيا والتي تتميز بالتعقيد وتضافر الجهود التقنية. لذلك، فإن إضفاء المسئولية الجنائية على الذكاء الاصطناعي دون مصممية يمكن السلطات من التعاون مع صانعيه؛ لمعرفة الشخص الطبيعي الذي تسبب في المخالفة (Hu, 2019, P. 508-509).

المبحث الثالث

أثر التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي في تركيبة الجماعة على المستويين الاقتصادي والاجتماعي

أخيرًا، فإننا ننهي هذه الدراسة بالحديث عن مدى تأثير الذكاء الاصطناعي في دور الفرد، والذي يمثل مركزية في أصول تكوين الجماعات الغربية. هذه الجماعات قد تكونت على أساس اعتبار الفرد محور للتنظيم الاجتماعي، كما سبق أن ذكرنا، وتصوير الآلهة الإغريقية في صورته. ولقد نتج عن ذلك شجب بعض الفلاسفة الإغريق لتلك المركزية غير المبررة والتشكيك في صحة تلك الأفكار. لكن، في المقابل، ظهر فريق آخر يجعل وجود الفرد ذاته، والسعي نحو ملذاته، مذهبًا فكريًا دون التفكير فيما وراء ذلك، كأبيقور.

هذا يعني أننا أمام مجموعة من الأصول التي قامت عليها الحضارة الغربية، ومنها مركزية الرجل الأبيض. ولقد اتسعت قواعد الفكر التي رأت في سيادة الرجل الأبيض موضوعًا

لها لتمثل قطبين قد يبدو فيهما التعارض: الأول يجسد الآلهة في الصفات الجسدية والمادية للرجل الأبيض، والآخر يرى أن الرجل الأبيض يمثل مركزية في ذاته دون النظر أبعد من ذلك.

ويمكن تلمس أثر هذين الفكرين المتعارضين – أو بالأحرى المتكاملين – في الاتجاهات التي تحاول تقدير أثر الذكاء الاصطناعي في التركيبة الاقتصادية والاجتماعية داخل الجماعة. على الأخص، يتساءل هذا الرأي عما إذا كان الذكاء الاصطناعي سيكرس مركزية الفرد داخل الجماعة عبر دعم مصالحه الاقتصادية وما يلتزم به من معايير اجتماعية أم لا. وسوف نستعرض هذا الجانب من تأثير الذكاء الاصطناعي في التالي:

المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي والتركيبة الاقتصادية في الجماعة

المطلب الثاني: الذكاء الاصطناعي والمعايير الاجتماعية

المطلب الأول

الذكاء الاصطناعي والتركيبة الاقتصادية في الجماعة

على المستوى الاقتصادي يبدو أن لإدماج الذكاء الاصطناعي في المنظومة الاقتصادية أثرين: الأول، إيجابي، حيث إن الذكاء الاصطناعي يمثل النموذج المطور للذكاء البشري؛ وبالتالي يمكن استخدامه للوصول لوضع اقتصادي، والثاني، سلبي، يبرز مخاطر إدماج الذكاء الاصطناعي في النشاط الاقتصادي على الدور الذي يلعبه الأفراد، أو الشخص الطبيعي، في التنظيم الاجتماعي.

ونحن سنعتمد في عرضنا للجانبين على ما ذكره البرلمان الأوروبي نفسه في تقرير أصدره عام 2019 لبيان أثر إدماج الذكاء الاصطناعي على التركيبة الاقتصادية للجماعات الأوروبية (European Parliament, 2019).

وبالحديث عن الجانب الإيجابي، يؤكد التقرير على إمكانية الاستفادة القصوى من منح الذكاء الاصطناعي الشخصية المعنوية وإسناد المهام الصعبة إليه بدلًا من الشخص الطبيعي يتطلب تطبيق بعد آليات الاقتصاد الاشتراكي.

ويوضح هذا التقرير أن الاقتصاد الرأسمالي يقوم على زيادة الإنتاجية بنسبة تصل إلى 40%، وارتفاع نسبة العمالة عبر إنشاء قوة عاملة افتراضية جديدة قادرة على حل المشكلات والتعلم الذاتي والتشجيع على الابتكار وهو ما سيؤثر على مختلف القطاعات ويخلق مصادر جديدة للإيرادات (صـ3).

لكن في المقابل، فإن إدماج تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي قد يصاحبه تأثيرات سلبية. ويرجع ذلك لأن الطبقات التي لا تجيد التعامل مع تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي قد تواجه أخطار العمالة. ومع ارتفاع أجور من يجيدون التعامل مع هذه التكنولوجيا، فإن الفجوة الاجتماعية ستزداد في الجماعات الأوروبية (صـ7).

هذا الأمر هو ما يهدد بما يعرف بـ "مفارقة الوفرة"، وهي ظاهرة تنتشر عندما يتحسن الاقتصاد بشكل عامة، ولكن تبقى هناك طبقات فقيرة غير قادرة على التأقلم مع الوضع الاقتصادي الجديد.

هذا الجانب من الرؤية الغربية للذكاء الاصطناعي يبرز أهمية مركزية الفرد في التركيبة الاجتماعية للجماعات الغربية. فبالرغم من الدور الحيوي الذي قد يلعبه الذكاء الاصطناعي في تنشيط حركة الاقتصاد في أوروبا، فإن الجانب السلبي لا زال مصدرًا للقلق. ويرجع ذلك لأن قدرات الذكاء الاصطناعي على القيام بكثير من الأعمال التي يقوم بها الأفراد تمثل تهديدًا لقطاعات اقتصادية قد يتم إخراجها من مركزية التنظيم الاجتماعي.

المطلب الثاني

الذكاء الاصطناعي والمعايير الاجتماعية

بجانب الأثر الاقتصادي هناك نوع آخر من التأثير يتسبب فيه منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية. هذا الجانب يتمثل في الأساس في المعايير الاجتماعية وكيف يمكن أن يؤثر الذكاء الاصطناعي فيها.

ولتبسيط هذا الأمر، فإن المقصود بالمعايير الاجتماعية هي تلك المجموعة من القيم الموازية للتشريع، والتي يلتزم بها الأفراد بقدر التزامهم بالتشريع. ورغم غياب إطار نظري يوضح طبيعة تلك القيم ونشأتها، فإن فريقًا من الباحثين الأنثروبولوجيين والقانونيين يؤكدون وجود تلك المجموعة من القيم (Mikhailina, 2020, P. 503). ونحن في هذا المقام لن نتطرق إلى طبيعة تلك القيم ونشأتها، لكننا نتساءل في الأساس عن أثر الذكاء الاصطناعي في هذه المنظومة من القيم.

وبالحديث عن أثر تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في المعايير الاجتماعية، يمكن تقسيم هذا الأثر إلى حالتين: الأول يرى إمكانية تطوير الذكاء الاصطناعي بطريقة تتناسق مع المعايير الاجتماعية، والثاني يخشى أن يكشف الذكاء الاصطناعي عما يصيب المجتمع من عوار.

بالنظر إلى الأثر الأول، والذي يمكن فيه للذكاء الاصطناعي أن يكون عامل إيجابي في تكريس القيم التي تمثلها المعايير الاجتماعية، فإن هذا الأمر مرده التطور التكنولوجي الكبير الذي يشهده مجال الذكاء الاصطناعي والذي يسمح بتطوير شفرات تؤهله كي يتمكن من معرفة المعايير الاجتماعية. نتيجة لذلك، فيمكن للذكاء الاصطناعي أن يتم توظيفه بطريقة تكرس تلك المعايير (Hu, 2019, P. 513-514).

ولنأخذ مثال يتعلق بالمعايير الاجتماعية المتعلقة بوضع الأقليات. إذا كانت المعايير الاجتماعية في جماعة ما ترفض أي شكل من أشكال الاضطهاد نحو الأقليات، فإن برمجة الذكاء الاصطناعي على هذا النحو ستساهم في تكريس تلك القيم. هذا الأمر سيدفع بقية فصائل المجتمع إلى احترام تلك المعايير. وبطبيعة الحال، فإن مصممي الذكاء الاصطناعي سيحاولون برمجته وتدريبه بطريقة تجعله يحترم تلك المعايير.

لكن، في المقابل، فإن برمجة الذكاء الاصطناعي على استيعاب المعايير الاجتماعية قد تكون أمرًا سلبيًا. ويرجع ذلك إلى حقيقة أن كل جماعة لها معاييرها الخاصة، وأن تلك المعايير ليست عالمية التطبيق بالضرورة. هذا يعني أن لكل جماعة سمتها الذي ينعكس على معاييرها والذي قد يحمل تحيزًا لفئة على حساب أخرى.

بمعنى أوضح، قد يكشف توغل تصميم الذكاء الاصطناعي في مجال المعايير الاجتماعية عما تحمله بعض تلك المعايير من تحيز. هناك مثلًا جماعات لا ترى أن الأقليات يجب أن تتمتع بكل الحقوق بطريقة شاملة كما تتمتع بها الأغلبية. في تلك الحالة، إذا تمت برمجة الذكاء الاصطناعي على قبول كل طوائف الجماعة ورفض التمييز، فإن تنفيذ الذكاء الاصطناعي لهذا الأمر بشكل صارم دون إدراك أن الواقع الاجتماعي يحمل بعض التحيز ضد الأقلية سيجعل من الذكاء الاصطناعي أداة هجوم على المعايير الاجتماعية لا أداة دعم لها (Hu, 2019, P. 513-514).

وخلاصة القول، يمكن القول إن الذكاء الاصطناعي في ذاته لا يمثل المشكلة ولا يعد تحديًا لأوضاع الجماعة وتركيبتها الاجتماعية والاقتصادية. لكن العكس هو الصحيح؛ فالمبادئ العليا التي تقوم عليها الجماعة التي ينطبق فيها الذكاء الاصطناعي – وفي بحثنا هذا قد أخذنا الجماعات الغربية كمثال – هي التي قد تمثل تحديًا عند تعريفنا للذكاء الاصطناعي ورسم ملامحه وحدود وظيفته الاجتماعية.

لذلك، فإن النزاع حول جدوى التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي هو في الأساس نزاع حول طريقة تعامل الأصول التي تكونت منها الجماعة مع تلك التكنولوجيا الجديدة.

ولما كانت الجماعات الغربية قد أخذت شوطًا في مناقشة التطبيق القانوني للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، ولما كانت نشأة تلك الفكرة أوربية في الأساس في منتصف القرن العشرين، فإن كثير من التصورات الخاصة بالذكاء الاصطناعي والمسائل التي تنشأ حوله هي انعكاسا للأصول التي قامت عليها الجماعات الأوربية، سواء على المستوى الديني، أو الفلسفي، أو الاجتماعي، أو العلمي.

لذلك، ينبغي على الأنظمة التشريعية غير الغربية تصميم تشريعاتها الخاصة بالتنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي بما يناسب المبادئ العليا التي تقوم عليها كل دولة.

الخاتمة والتوصيات

في ختام هذه الدراسة، فإننا يمكننا التأكيد على أن دراسة الأصل الفكري الذي يقوم عليه التنظيم القانوني في الجماعة – والتي تأخذ في أغلب الأحيان شكل الدولة – يعد مرجعًا يمكنه أن يدلنا على الدور الذي يمكن أن يلعبه الذكاء الاصطناعي فيها.

ولقد انصبت دراستنا في هذه الدراسة على الأصل الفكري للجماعات الغربية، باعتبار الأخيرة مركز الإشعاع الذي انطلقت منه الأفكار الخاصة بالذكاء الاصطناعي، وبينا كيف أن ذلك الأصل الفكري يوجهنا بدقة إلى القيم القانونية التي تنسج التشريعات القانونية المقترحة لمعالجة الوضع القانوني للذكاء الاصطناعي.

هذا الأصل الفكري يرى في الإنسان مادة أضحت بفضل الروح قيمة ميتافيزيقية تفوق غيرها من الموجودات. وامتدادًا لذلك، تم وضع الفلسفة المثالية، في إطارها الأفلاطوني، لتعطي بعدًا مثاليًا للقيم التي يعتنقها ذلك الإنسان وتعظم من قدرها. وكنتيجة منطقية لما سبق، أصبح مفهوم الإنسان القانوني مكرسًا في الحضارة الغربية، والذي يعد طرح أرسطو أبرز النماذج التي صورته، وتم الترويج لأفكار مفادها اعتبار الإنسان القانوني مالكًا لغيره من الكائنات بما في ذلك من نساء وعبيد.

ولقد مثل هذا الأصل الفكري معينًا انطلقت منه القيم التي كست هيكل النظم القانونية الغربية. هذه القيم القانونية ركنت في الأساس إلى قيمة الإنسان ووجوده داخل الجماعة. وافترقت الروافد الفكرية المنبثقة من رؤية الفلاسفة والفقهاء الغربيين لتلك القيم إلى فريقين:

الفريق الأول يرى أن الإنسان يعد مركزية في حركة الجماعة ولا يمكن وضع أي تنظيم قانوني يمثل منافسة له. لذلك، فإن هذا الرأي رفض إضفاء الشخصية القانونية على الذكاء

الاصطناعي واعتبر الأخير مجرد أصل أو مال مملوك للشخص الطبيعي. وأكد هذا الرأي أيضًا أنه لا يمكن الترخيص لاستخدام الذكاء الاصطناعي في أنشطة تؤثر على الوضع الاقتصادي للشخص الطبيعي؛ وبالتالي لا يمكن افتراض مسئولية جنائية للذكاء الاصطناعي.

الفريق الثاني يرى أن الإنسان المادي يعد امتدادًا للإنسان الميتافيزيقي. وعليه فإن المجال المادي للإنسان الطبيعي يقيده ويحد من قدراته. لذلك، شجع هذا الرأي على تطوير رؤى غير نمطية للذكاء الاصطناعي يمكن من خلالها منح الأخير الشخصية القانونية وتحمليه المسئولية الجنائية لما يرتكبه من أخطاء.

وبناءً على ما سبق، فإن دراستنا هذه حول الأصل الفكري للتنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي تخلص إلى التوصيات الآتية:

أولًا: لا يمكن التعويل على قيم معيارية أو نظريات مجردة لوضع إطار قانوني للذكاء الاصطناعي؛ فالأخير هو نتاج بيئته. هذا يعني أن الذكاء الاصطناعي لا يتم معالجته تشريعيًا بطريقة موحدة تنطبق على جميع الأنظمة القانونية. لكن، في واقع الأمر، فإن الآراء الفقهية المعاصرة تقوم بمعالجة الأصول الفكرية التي مهدت لنشأة الذكاء الاصطناعي في النظم التشريعية الغربية، وهو أمر لا يمكن استزراعه في أنظمة تشريعية تحمل في طياتها تاريخًا فكريًا مغايرًا.

ثانيًا، وانطلاقًا من النقطة السابقة، فإن توصيتنا للمشرع في الأنظمة غير الغربية هي عدم الانجراف خلف الصيحات التشريعية التي تحاول معاملة الذكاء الاصطناعي مثل الإنسان الطبيعي، سواء أكان ذلك على مستوى الشخصية القانونية أو المسئولية الجنائية. قبل ذلك، على المشرع في النظام غير الغربي دراسة الأصل الفكري الذي يرى من خلاله الفرد وجوده داخل الجماعة في ذلك النظام. هذه الرؤية يمكنها أن ترشد المشرع إلى وضع أفضل نظام قانوني يمكن من خلاله تنظيم تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي دون التسبب في اضطراب داخل الجماعة.

ثالثًا، توصي دراستنا هذه بالتثبت والتبين قبل الإقرار باستخدام الذكاء الاصطناعي في مسائل تتعلق باقتصاد الجماعة ومعاييرها، خاصة على المستوى القضائي. ذلك أن الإنسان الاصطناعي في نهاية الأمر هو مجرد تكنولوجيا، أو آلة إذا أخذ شكل الإنسان الآلي. والذكاء الاصطناعي في ذلك يعتمد على شفرات تحول المدخلات إلى نتائج. لذلك، فإن نتائج الذكاء الاصطناعي ليست مرجعًا أو معيارًا في ذاتها، ولكنها نتاج تصميم هندسي. هذه النتائج إذا مثلها كمثل الوقائع المادية أو الوثائق التي لا تتجاوز كونها قرينة.

رابعًا، وهو أمر جانبي يمكن استشفافه من ثنايا هذا البحث، فإن دراستنا توصي بضرورة إعادة النظر في بعض المبادئ القانونية التي تم اعتبارها من البدهيات. وتأتي في مقدمة هذه البدهيات الشخصية الاعتبارية ونطاق المسئولية. وكما أوضحنا في هذه الدراسة، فإن مسألة الشخصية الاعتبارية قد تم تطويرها للتعبير عن المصالح الاقتصادية للأشخاص الطبيعيين عبر تجسيد الخيال الذي يتم فيه رسم تلك الصورة الاقتصادية على أرض الواقع في صورة شخص وهمي. هذا الشخص أضحى في ذاته حصنًا يحمي الشخص الطبيعي من المسئولية.

هذا الهيكل القانوني لمسألة الشخص الاعتباري يجب إعادة دراسته في الأنظمة القانونية غير الغربية وإعادة ضبطه؛ لتقديم هيكلًا قانونيًا ينظم المصالح الاقتصادية للجماعة بما يناسب عقائدها، لا بما يناسب الأصول الفكرية والعقدية الغربية.

المراجع

1. الأمم المتحدة 34/40 (1985)، إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة, A/RES/40/34
2. سوبيو، آلان (2012). الإنسان القانوني: بحث في وظيفة الإنسان الأنثروبولوجية (ترجمة عادل بن نصر). المنظمة العربية للترجمة

1. Adriano, E (2015). The natural person, legal entity or juridical person and juridical personality. PENN. ST. J.L. & INT'L AFF. 4(1). Available at: https://elibrary.law.psu.edu/jlia/vol4/iss1/17 accessed 24 Sept. 2023.
2. Andrikopoulou, E. (2023). The rise of AI in telehealth. In Emerging practices in telehealth: Best practices in a rapidly changing field. Elsevier Science.
3. Aristotle, A. (1885). The politics. vol. 1. (ed. Benjamin Jowett). Oxford, Clarendon Press.
4. Aristotle A. (2011). Aristotle's nicomachean ethics. (ed. Bartlett R. C. & Collins S. D.). University of Chicago Press.
5. Barnes, J. (1982). The Presocratic Philosophers (1st ed.). Routledge. https://doi.org/10.4324/9780203007372 accessed 24 Sept. 2023.
6. Bartneck, C., Lütge, C., Wagner, A., Welsh, S. (2020). An introduction to ethics in robotics and AI. Germany: Springer International Publishing.
7. Barua, P. (2023). Artificial intelligence (AI) and robotics. Prasun Barua (e-book).

8. Beardsley, M. (1967), "Origen", in Borchert, Donald (2006), The encyclopedia of philosophy, vol. 10, (2nded.) Macmillan Reference USA
9. Bertolini, A., & Episcopo, F. (2021). The expert group's report on liability for artificial intelligence and other emerging digital technologies: A critical assessment. European Journal of Risk Regulation, 12(3), 644-659. doi:10.1017/err.2021.30 accessed 24 Sept. 2023.
10. Bhatt A. & Freeman A. (2003). Emerging practices in telehealth: Best practices in a rapidly changing field. Elsevier Science.
11. Britannica, T. Editors of Encyclopaedia (2021, May 21). The mechanical turk: AI marvel or parlor trick?. Encyclopedia Britannica. https://www.britannica.com/story/the-mechanical-turk-ai-marvel-or-parlor-trick accessed 24 Sept. 2023.
12. Burdick, W. (1938). The principles of Roman law and their relation to modern law. The Lawyers Co Operative Publishing, NY.
13. Burnet, J. (1908). Early Greek philosophy, London, A. and C. Black, 2nd ed.
14. Cave, S. & Dihal, K. (2020). The Whiteness of AI. Philos. Technol. 33, 685–703 https://doi.org/10.1007/s13347-020-00415-6 accessed 24 Sept. 2023.
15. Çeltek, E. (2020). Handbook of research on smart technology applications in the tourism industry. Business Science Reference.
16. Chesterman, S. (2020). Artificial intelligence and the limits of legal personality. International & Comparative Law Quarterly, 69(4), 819-844. doi:10.1017/S0020589320000366 accessed 24 Sept. 2023.
17. Chitty, A. & McIvor, M. (2009). Karl Marx and Contemporary Philosophy. Palgrave-Macmillan.
18. Cooper, J. M. (1984). Plato's Theory of Human Motivation. History of Philosophy Quarterly, 1(1), 3–21. http://www.jstor.org/stable/27743663 accessed 24 Sept. 2023.
19. Cui, Y. (2020). Blue Book on AI and Rule of Law in the World, Germany: Springer Nature Singapore.
20. David, M. (2023). Regular expression puzzles and ai coding assistants: 24 puzzles solved by the author, with and without assistance from copilot, chatgpt and more. United States: Manning.
21. Denning, A. (1951). The spirit of the British constitution, The Canadian Bar Review, Vol. 29(10)
22. Dewey, J. (1926). The historic background of corporate legal personality. YaleLJ, 35(6)

23. Domingo, R. (2018). Body, soul, and spirit of the law: Towards a holistic legal paradigm. Oxford Journal of Law and Religion 7. Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=3103849 or http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.3103849 accessed 24 Sept. 2023.
24. European Parliament (2019). Economic impacts of artificial intelligence (AI). Available at: https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/2019/637967/EPRS_BRI(2019)637967_EN.pdf accessed 24 Sept. 2023.
25. European Parliament resolution of 16 February 2017 with recommendations to the Commission on Civil Law Rules on Robotics (2015/2103(INL))
26. European Parliament resolution of 20 October 2020 on intellectual property rights for the development of artificial intelligence technologies (2020/2015(INI))
27. Frank, J. (2004). Citizens, slaves, and foreigners: Aristotle on human nature. The American Political Science Review, 98(1), 91–104. http://www.jstor.org/stable/4145299 accessed 24 Sept. 2023.
28. Frede, D. and Mi-Kyoung L. (2023). "Plato's ethics: An overview", The Stanford Encyclopedia of Philosophy, Edward N. Zalta & Uri Nodelman (eds.), URL = <https://plato.stanford.edu/archives/spr2023/entries/plato-ethics/>. Accessed 24 Sept. 2023.
29. Giantini, G. (2023). The sophistry of the neutral tool. Weaponizing artificial intelligence and big data into threats toward social exclusion. AI Ethics https://doi.org/10.1007/s43681-023-00311-7 accessed 24 Sept. 2023.
30. Graham, D. (2015). « Plato and Anaximenes », Études platoniciennes [En ligne], 12 | mis en ligne le 15 février 2016, consulté le 23 septembre 2023. URL : http://journals.openedition.org/etudesplatoniciennes/706 ; DOI : https://doi.org/10.4000/etudesplatoniciennes.706
31. Grant, M. (2023). Roman religion. Encyclopedia Britannica. https://www.britannica.com/topic/Roman-religion accessed 24 Sept. 2023.
32. Gündüz, G. (2006). Ancient and current chaos theories. Interdisciplinary Description of Complex Systems. 4(1). P. 1-18
33. Heisenberg, W., (2000), Physics and philosophy: The revolution in modern science, Penguin Classics.
34. Hitlin, P. (2016). 'Research in the crowdsourcing age: A case study' Pew Research Center. Available at: http://www.pewinternet.org/2016/07/11/research-in-the-crowdsourcing-age-a-case-study/ accessed 24 Sept. 2023.

35. Hu, Y. (2019). Robot criminals, U. Mich. J. L. Reform, 52. Available at: https://repository.law.umich.edu/mjlr/vol52/iss2/5 accessed 24 Sept. 2023.
36. Hutter, M. (2005). Universal Artificial Intelligence: Sequential Decisions Based on Algorithmic Probability. Springer Berlin Heidelberg.
37. Jain, V. (2022). Artificial Intelligence today. BFC Publications.
38. Kantorowicz, E. (1997). The king's two bodies: A study in medieval political theology. Princeton University Press.
39. Kelsen, H (1960). Plato and the doctrine of natural law, Vanderbilt Law Review 14(23). Available at: https://scholarship.law.vanderbilt.edu/vlr/vol14/iss1/3 accessed 24 Sept. 2023.
40. Kreeft, P. (2011). Catholic christianity: A complete catechism of catholic beliefs based on the catechism of the catholic church. Ignatius Press.
41. Kurki, V. (2019). A short history of the right-holding person': A theory of legal personhood. Oxford, online edn, Oxford Academic https://doi.org/10.1093/oso/9780198844037.003.0002, accessed 24 Sept. 2023.
42. LaGrandeur, K. (2011). The persistent peril of the artificial slave. Science Fiction Studies, 38(2), 232–252. https://doi.org/10.5621/sciefictstud.38.2.0232 accessed 24 Sept. 2023.
43. Law, W. (1737). A demonstration of the gross and fundamental errors of a late book, called, a plain account of the nature and end of the sacrament of the lord's supper. The grounds and reasons of Christian regeneration. United Kingdom: Privately reprinted for G. Moreton.
44. Lindsay, T. K. (1994). Was Aristotle racist, sexist, and anti-democratic? A Review Essay [Review of Citizens and Statesmen: A Study of Aristotle's "Politics"; The Public and the Private in Aristotle's Political Philosophy; Essays on the Foundations of Aristotelian Political Science; A Companion to Aristotle's "Politics," by M. P. Nichols, J. A. Swanson, C. Lord, D. K. O'Connor, D. Keyt, & F. D. Miller]. The Review of Politics, 56(1), 127–151. http://www.jstor.org/stable/1407570 accessed 24 Sept. 2023.
45. Llewellyn-Jones, L. (2007). House and veil in ancient Greece. British School at Athens Studies, 15, 251–258. http://www.jstor.org/stable/40960594 accessed 24 Sept. 2023.
46. Ludlow, M. (2013), "Spirit and letter in Origen and Augustine", in Fiddes, Paul S.; Bader, Günther (eds.), The spirit and the letter: A tradition and a reversal, T. & T. Clark Theology, New York City, New York and London, England: Bloomsbury T. & T. Clark, pp. 87-102
47. Marshall, J. & Supreme Court Of The United States. (1809) U.S. Reports: Bank U.S. v. Deveaux, 9 U.S. 5 Cranch 61. [Periodical] Retrieved from the Library of Congress, https://www.loc.gov/item/usrep009061/ accessed 24 Sept. 2023.
48. Melenko, S (2015). The role of the ancient Greek philosophy of law in the process of formation of the contemporary state and law ideologemes, The Journal of Easter European Law, 15

49. Miller F. D. & Biondi C.-A. (2015). A history of the philosophy of law from the ancient Greeks to the scholastics (Second). Springer.
50. Moore, E. (2005). Origen of Alexandria and St. Maximus the confessor. Dissertation.com
51. Mulgan, R. (1990). Aristotle and the value of political participation. Political Theory, 18(2), 195–215. http://www.jstor.org/stable/191341 accessed 24 Sept. 2023.
52. Negri, S. (2021), Robot as legal person: Electronic personhood in robotics and artificial intelligence. Front. Robot. AI 8:789327. doi: 10.3389/frobt.2021.789327 accessed 24 Sept. 2023.
53. Neil, R. and William, S. (2013). How should the law think about robots?. Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=2263363 or http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.2263363 accessed 24 Sept. 2023.
54. Open letter to the European Commission (2018). Artificial intelligence and robotics. Available at: https://robotics-openletter.eu/ accessed 24 Sept. 2023.
55. Plato (2018). 'The Republic', Ferrari, G. R. F. & Griffith, Tom (eds.). Cambridge University Press.
56. Richardson, L. (2018). Academic theories of generation in the renaissance: The contemporaries and successors of Jean Fernel (1497-1558). Germany: Springer International Publishing.
57. Riek, L. & Howard, D. (2014). 'A code of ethics for the human-robot interaction profession'. In Proceedings of We Robot. Rochester, NY: Social Science Research Network. https://papers.ssrn.com/abstract=2757805 accessed 24 Sept. 2023.
58. Schaffer, S. (1999),."Enlightened automata", in Clark et al. (Eds), The sciences in enlightened Europe, The University of Chicago Press, pp. 126–165.
59. Sedley, D. (2016). An introduction to Plato's theory of forms. Royal Institute of Philosophy Supplements, 78, 3-22. doi:10.1017/S1358246116000333 accessed 24 Sept. 2023.
60. Sheikh, H., Prins, C., Schrijvers, E. (2023). Mission AI: The New System Technology, Switzerland: Springer International Publishing.
61. Simmonds, N. E. (2005). Law as a Moral Idea. The University of Toronto Law Journal, 55(1), 61–92. http://www.jstor.org/stable/4491638 accessed 24 Sept. 2023.
62. Singer, P. (2001. Hegel: A very short introduction. New York: Oxford University Press.
63. Solum, L. (1992). Legal Personhood for Artificial Intelligences, 70 N.C. L. Rev. 1231 (1992). Available at: https://scholarship.law.unc.edu/nclr/vol70/iss4/4 accessed 24 Sept. 2023.
64. Stinson, C. (2021). Algorithms associating appearance and criminality have a dark past. Encyclopedia Britannica. https://www.britannica.com/story/algorithms-associating-appearance-and-criminality-have-a-dark-past accessed 24 Sept. 2023.
65. Stolleis, M. (2011). Judicial interpretation in transition from the ancien régime to constitutionalism. In: Morigiwa, Y., Stolleis, M., Halperin, JL. (eds) Interpretation of law in the age of enlightenment. Law and Philosophy Library, vol 95. Springer, Dordrecht. https://doi.org/10.1007/978-94-007-1506-6_1 accessed 24 Sept. 2023.
66. Ten Brink, A. (2022). Western feminism. liberation or domination?. Germany: GRIN Verlag.

67. Mikhailina, T. (2020). Shadow norms as a threat to national and international security: Social and legal aspects of counteraction. VISUOMENĖS SAUGUMAS IR VIEŠOJI TVARKA PUBLIC SECURITY AND PUBLIC ORDER 2020 (24),
68. Troyer, J. (2020). Technologies of the human corpse. MIT Press.
69. Ucaryilmaz, T. (2021). Back to (for) the future: AI and the dualism of persona and res in Roman law, European Journal for Law and Technology, 12(2)
70. Vallance, J. (2016, March 07). Pneuma. Oxford Classical Dictionary. Retrieved 23 Sep. 2023, from https://oxfordre.com/classics/view/10.1093/acrefore/9780199381135.001.0001/acrefore-9780199381135-e-5145
71. Vamvacas, C. (2009). The founders of western thought – The presocratic: A diachronic parallelism between presocratic thought and philosophy and the natural sciences. Springer Netherland
72. Wayne, J. & Supreme Court Of The United States. (1844) U.S. Reports: Louisville Rail-road Company v. Letson, 43 U.S. 2 How 497. [Periodical] Retrieved from the Library of Congress, https://www.loc.gov/item/usrep043497/ accessed 24 Sept. 2023.
73. Wen, Z. and Tong, D. (2023) Analysis of the legal subject status of Artificial Intelligence. Beijing Law Review, 14, 74-86. doi: 10.4236/blr.2023.141004 accessed 24 Sept. 2023.
74. West, H. and Duignan, B. (2023). Utilitarianism. Encyclopedia Britannica. https://www.britannica.com/topic/utilitarianism-philosophy accessed 24 Sept. 2023.
75. Weston, B. H. (1984). Human Rights. Human Rights Quarterly, 6(3), 257–283. https://doi.org/10.2307/762002 accessed 24 Sept. 2023.
76. Winkler, A. (2018). We the corporations: How American businesses won their civil rights. New York, Liveright Publishing Corporation
77. Zelinová, Z. & Škvrnda, F. (2023). Anthropomorphic Motifs in ancient Greek ideas on the origin of the cosmos. Human Affairs, 33(2), 172-183. https://doi.org/10.1515/humaff-2022-1003 accessed 24 Sept. 2023.

Abstract

Given the proliferation of the technology of Artificial Intelligence (AI), and the applications with autonomous databases, the need becomes dire to address the potential role of AI in the landscape of social order. Specifically, legal research is obliged to address the legislative frameworks suggested to regulate AI. So, given the Eurocentric foundation of both the AI technology and its proposed legislative framework, this article navigates the supreme norms and the origins upon which the western groups were founded. This can explain the legislative discourse that relates to AI, with its embedded western axioms, before extrapolating its application to non-western jurisdictions.

Keywords

Anthropomorphism, Anthropocentrism, Pneuma, Legal Personality of Artificial Intelligence, Legal Liability of Artificial Intelligence.